

٦. شرح الورقات للشيخ عبد الله الفوزان (١٤١١-١٧٣١) | الشيخ

عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

الحمد لله نحمنه ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضر له ومن يضل فلا هادي
له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد - 00:00:00

وان محمدا عبده ورسوله. ثم اما بعد وصلنا الى كلام المصنف رحمه الله عن المجمل والمبين. قال رحمه الله نعم بسم الله الرحمن الرحيم.
الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد - 00:00:18

المصنف رحمه الله والمدمن ما يفتقر الى البيان. والبيان اخراج شيء من حيز الاشكال الى حيز التجلی والمبين هو النص والنصل ما ما
لا يحتمل الا معنى واحدة. وقيل ما تأويل تنزيله - 00:00:36

وهو مشتق منه. منصة العقبوس وهو الكرسي اعلم ان اللفظ من حيث الدلالة هو اعلى على المعنى له حالتان. الاولى ان يدل على
معنى على معنى واحد. وهذا هو النص كما سيأتي ان شاء الله. هناك فهم؟ لا من حيث الدلالة من حيث المعنى - 00:00:57

من حيث المعنى الدلالة المعنى نعم له حالتين. الاول ان يدل على معنى واحد وهذا هو النص كما سيأتي ان شاء الله. الثاني كي
يحتمل معنيين فاكثر. فان كان على حد سواء فهذا مجمل. وان كان احدهما اظهر من الآخر وارجع فحمله - 00:01:21

على الراجع هو الضال وحنوا على المرجوع هو الله. من يمثل بالاول؟ فان كان على حد سواء فهذا مجمل. مثال لهذا لفظ يدل على
معنيين متساوين على حد سواء. من يمثل به؟ القرآن مثلا. نعم القرن القرض. القرض وماذا؟ مضادة - 00:01:40

ما هو ده معناه ايه؟ حيتحتمل الحيض لا بأس ان يكون متضادين ليس شرطا ان يكون غير متضادين. لا بأس مسل عسوس اقبل
واكبر. المعنيان المعنية في نفس الدرجة ليس احدهما اظهر من الآخر. طب من يمثل على الثاني؟ هو لفظ له ما عليه احدهما اظهر من
الآخر. مثلا يد اليدي الاصل - 00:01:59

تطلق على الجارحة وهل تطلق على النعمة؟ فنقول هذا ماذا؟ هذا ظاهر كما سيأتي وكل هذا يسمى ماذا مجمل؟ طيب والمجمل
لغة المجموع. ومنه اجمل الحساب. اذا جمع وجعل جملة واحدة. ويطلق على المبهم من - 00:02:19

اجمل الامر اي ابهما. والمبهم اعم من المجمل عموما مطلقا وكل مجمل مبهم وليس كل كل مبهم مجمل. فإذا قلت لشخص تصدق
بهذا درهم على رجل فهذا فيه مهام وليس فيه اجمال لانه معناه لا اشكال فيه. اذا ما الفرق بين الابهام والاجماع؟ يقول بينهما عموم
وخصوص مطلق. يعني - 00:02:39

المبهم اعم من المهمل. فكل مجمل مبهم وليس كل مبهم مجمل بمعنى انك عندما اقول تصدق على هذا الرجل بدينار مثلا الدينار هذا
المعروف. في اللغة ليس له معنيين. والرجل معروف ليس له معاني. ولكن هناك ابهام. ما هو الابهام؟ من هو هذا الرجل؟ نعم. واضح
هذا؟ هذا معنى قوله؟ هذا معنى - 00:03:06

قولي ان الموجع مع عمه من المجمل ماذا؟ عموما مطلقا. فكل مجمل مبهم وليس كل مبهم مجمل اذا قلت تصدق بهذا الدينام على
رجل الى داخله هذا في اجمال ام ابهام؟ هذا في ابهام. ليس في اجمال. لان الاجمال معناه ماذا؟ اللفظ ان لفظ يحتمل معنيين. اللفظ
يحتمل معنيين. واضح - 00:03:30

نعم. والمجمل اصطلاحا عرفه بقول ما يفتقر الى البيان فقولوا ما اي لفظ يفتقر اي يحتاج الى بيان اما بقول او بفعل لان المراد منه لم

يتبع وقيل ما يحتمل معنيين او اكثر لا مزية لاحدهما او احدها على الآخر. والاجبار - 00:03:50

اسباب منها. الاول عدم معرفة المراد ومن اسبابه والاشتراك في الدلاله. وهذا اما في المركب او في المفرد فليركب وهو ما كان الاجمال فيه بالنظر الى المطلوب من التركيب. كقوله تعالى الا ليعرفون - 00:04:14

انه يعفو الذي بيده عقدة النكاح. الاحتمال ان يكون الزوج او وان يكون الولي. والمفرد اما اسم كقوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون. في الاية الاولى اين الاجمال الا ان يعفونا ويعفو الذي بيده عقدة النكاح. اين الاجمال؟ عقدة النكاح. ها؟ بيده عقدة

النكاح. ما المقصود بيده عوضة النكاح؟ هل المقصود به الزوج؟ ربما يكون الزوج. وهذا هو الراجح - 00:04:34

ما المقصود به الولي؟ هذا قول بعض اهل العلم. لماذا التلاوة محتمل؟ لأن الولي في البداية ايضا هو الذي بيده الزواج هو الذي يزوج نعم ولكن الراجح عند المفسرين لماذا هو الزوج؟ لماذا؟ لأن الكلام عن الطلاق. الكلام عن عما بعد الطلاق. معنى ذلك -

00:05:03

بعدما يتم النكاح لم يصبح بيده الولي عقدة النكاح لما بيده الزوج انما بيده الزوج هو الذي يملك ان يطلق او او يبقى زوجته نعم قال احتمال ان يكون الزوج ان يكون الولي والمفرد هذا الاجمال في في المفرد قال اما اسم والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون -

00:05:23

ليس المقصود بالمفرد هو عكس الجمع. المقصود بالمفرد هو ماذا؟ عكس المركب. مركب من اكثر من كلمة. اما هنا يتكلم عن المفرد مركبا. قال فالقرؤ بفتحة قاف القاف. متعدد بين معينين. الطهر والحيض. ولذا وقع الخلاف بين العلماء

هل تكون الثلاثة قروء؟ هذه حيضات ام - 00:05:43

اطهارا هذا سبب الخلاف الاجمال في هذا اللفظ. نعم. وقد يكون المفرد فعل كقوله تعالى والليل اذا عسعس لترددہ بين اکبر وادبر. واو حرف او حرف من قوله تعالى فتيمموا سعيدا طيبا - 00:06:03

بوجوهكم وايديكم منه. لتردد من بين ابتداء الغاية. اي مبدأ المسح من الصعيد الطيب. وهو كل ما تصاعد على وجه الارض فلا يتغير ما له غبار. وانا مذهب بعض اهل العلم كالحنف والمالكية. نعم انه قالوا كل - 00:06:23

على وجه الارض يجوز ان تمسح في التيمم منه ولا يجب ان يكون له غبار. الذين قالوا يجب ان يكون له غبار كالحنابلة والشافعية. قالوا ان من هنا لديه شيء - 00:06:43

للتبسيط لانه لابد ان يعلق بيده شيء من هذا الغبار. فالذى له غبار هو التراب. فلا يجوز ان يتيمم لا يجوز عندما يتم بغير التراب لان من عندهم للتبسيط ومعنا التبسيط انه لابد ان يعلق بيده شيء من التراب الذي يمسه نعم. والاظهر ان من هنا لابتلاء الغاية وليس للتبسيط ؟ نعم - 00:06:55

او تكون للتوريد فتيات فتيات فيتعين فتيات فيتعين التراب الذي له غبار. جاء باليد والذام وقع الخلاف في ولا يزول الاجمال فيما ذكر الا بتعين المراد. يعني كيف يزول الاجباري؟ بدليل اخر من دليل ما الذي جعلنا نقول ان الاجمال هنا زالت - 00:07:15
بان من ابتلاء الغاية ان النبي عليه الصلوة والسلام ضرب الارض بيديه ثم نفح فيها. كونه نفح فيها معنى ذلك انه ليس مطالبا ان يعلق بيده شيء من مدى الترب لو لو كان المقصود ان يعلق بيده شيء من الطلب ما نفق فيها لان نفحة يزيل هذا الشيء؟ نعم -

00:07:37

فإذا من الاجمال ماذا؟ الاجمال عندنا اجمال قد يكون في اللفظ المفرد وقد يكون في اللفظ المركب ثانيا عدم معرفة الصفة. فالاول عدم معرفة المراد من اسباب عدم معرفة المرض الاشتراك في اللفظ. كما كان مفردا. طيب من اسباب الاجمال كذلك عدم معرفة الصفة. نعم. هو يجوز في اية عندنا هو سعيد - 00:07:55

وسعيد صحيحا لا المجمل من ويزول الاجمال ببيان الصفة ومثال قوله تعالى واقيموا الصلاة فان الصفة اقامة الصلاة مجهلة تحتاج الى فحصل بيانها بقول او الفعل من الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم خذوا عني مناسكم في الحج مثلا كيف يعرف صفة -

00:08:19

من فعل النبي عليه الصلاة والسلام ومن قوله نعم ثالثا عدم معرفة المرداد. ويذوق الاجمال ببيان المقدار. ومثال قوله تعالى واتوا الزكاة. فان مقدار الزكاة يحتاج الى بيان فحصل بيان بقول الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:08:47](#)

ومن انواع المجمل ما احده الشرع من دلالة جديدة لبعض الفاظه بحيث ان السامع لا يهتدي الى معناه مطالب والتأمل بل في الاستفسار استفساره من قائلها مثله اتدرون من البخيل؟ من البخيل - [00:09:05](#)

ما ينبغي اتدرون من البخيل؟ اتدرون من المفسد؟ مفلس؟ لهذا المجمل باب واسع ومبثت رحيب عند نعم يعني هو يقول من اسباب الاجمال ماذا؟ ان الشرع استحدث بعض المعاني لبعض الالفاظ واصبح لها دلالة شرعية غير الدلالة اللغوية مثل - [00:09:26](#)

اتدرون من البخيل؟المعروف البخيل الذي يدخل بالمال لكن النبي عليه الصلاة قال بخيل من ذكرت عنده فلم يصلني علي. اتدرون من المفلس؟ المفلس في ما الذي ينال الله ثم ذكر له المفلس. هذا لا يمكن الوصول اليه بالتأمل والنظر. معرفة هذه الدلالة لا يمكن وصول الله الا بسؤال صاحب الشريعة. لأن هذا ليس له - [00:09:47](#)

في اللغة. فإذا من الوعي المجمل ما لا يعرف بالتأمل والنظر. انما لابد فيه من الرجوع الى كلام الشارع. بخلاف الاجمال في الافراد وفي التركيب وفي الحرف الذي مضى يمكن معرفة هذا الاجمال بماذا؟ معرفة بيان هذا الاجمال بالنظر والتأمل والنظر في الاولة الاخرى يعني. نعم. استفسار. نعم؟ استفسار - [00:10:07](#)

استفسر ايه؟ طلب التفسير. مهم. استفسر اي طلب التفسير. ورحيم واسع يعني يتطلب من قائله ماذا تقصد بهذا اللفظ؟ نعم. واعلم ان الاجمال وان كان قد ورد في الشريعة وانه نوع من - [00:10:27](#)

اعبد الله تعالى للعباد. فانه لم يبقى فيها مجمل. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد بين لامتي جميع شريعته. كما قال صلى الله عليه وسلم لقد تركتم على مثل البيضاء ليلاها كنهارها لا يزيغ بعدي عنها الا هالك. معنى الحديث يعني - [00:10:45](#)
تركنا الله عز وجل على طريق ابيض لما البياض هذا عالمة على الوضوح ليل ونهار. يعني هذا الطريق معنى ذلك نهاره. المقصود ان طريق الشريعة واضح ان كل الناس في كل وقت - [00:11:05](#)

يشمل جميع الاوقات. نعم. ليل ونهارها في بيان وضوح في كل آآ في كل وقت. ولذلك لا يزيغ بعدي عنها الا هالك يعني هذه الشريعة الا من قدر الله عز وجل هلاكه ان من قدر الله هلاكه يعني ليس له عذر في الهلاك لأن البيان قد تم - [00:11:18](#)
في الهلاك لأن البيان قد تم. ولم يترك البيان عند الحاجة اليه ابدا. وهذا ما يسميه الاصوليين بماذا ان تأخير البيان يعني وقت الحاجة. تمام. في حق النبي عليه الصلاة والسلام لا يجوز يعني لا يؤخر البيان عن وقت الحاجة. في حق النبي عليه الصلاة والسلام؟
نعم - [00:11:40](#)

ليلها كالنهار سوف له الليل لا خويا قل كما اثبت لها الليل. هو يريد ان يقول الليل وبعض بعض الشرح سؤال جيد يعني. بعض الشرح قالوا ليل ونهار يعني حتى ما غمض من الشريعة. لأن الشريعة في البيان ليست على درجة واحدة - [00:11:57](#)
الشريعة في البيان ليست على درجة واحدة. هناك هناك دلالة الظاهر النص الذي تحتل الامانة وحيدا هناك دلالة ظاهر لفظ يتحمل معنيين احدهما ارجح من الآخر. نعم. هناك مؤول الذي نصرفة عن ظاهره بدليل. فإذا - [00:12:19](#)
درجات وضوح الشريعة ليست واحدة. فاختفى درجات وضوح الشريعة شبهها النبي عليه الصلاة والسلام بالليل. ومع ذلك هذا يمكن الوصول الى معين عن طريق سؤال ماذا؟ سؤال العلماء الرباني وهذا الذي يدخل في المشتبهات التي لا يعلمها كثير من الناس. نعم؟
الذي لا يعلمه كثير من الناس انما يسأل عنها العلماء. نعم - [00:12:36](#)

هو المقصود يعني ان الشوارع كلها ليست على درجة واحدة في البيان لأن لو اراد الله عز وجل ان يجعل الشريعة على درجة واحدة من البيان لفعله. ولكنه اراد ان تكون اكبر - [00:12:56](#)

بداية الشريعة ظلمية حتى يعلم تقاوالت هم المكلفين في الوصول الى مراد الله عز وجل. وهذا نوع من الابتلاء. هذا نوع من الابتلاء يعني؟ نعم وان وقع للمجتهد شيء من ذلك فقد يكون لعدم اطلاعه على المبين لهذا الاجمال ويكون نسبيا - [00:13:06](#)

والله اعلم. نعم. نقول ان وقع للمجتهد شيء من ذلك ماذا يقصد من ذلك؟ شيء من ذلك يعني. لذلك تعود الى ماذا ان الاجمالى ان وقع المجتهد شيء من ذلك وهو عدم البيان - 00:13:26

وقد يكون لعدم اطلاع على المبين. يعني قد يقع للمجتهد عدم علم بالمبين. عدم علم بالنص المبين. فيتوقف في المسألة هذا ليس لأن البيان ليس موجودا. انما لأنه لم يطلع على هذا النص لعدم اطلاعه على المبين. لأن الاجمال فيكون نسبيا. يعني - 00:13:46 نسبة اليه هو ما زال مجملأ. لكن بالنسبة لغيري من اهل العلم ماذا؟ عرف عرف لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال لا يعلمهم كثير من الناس هذا بالنسبة لكثير من الناس ما زال مجملأ هذه المشتبهات - 00:14:05

نعم ولكن عند بعض العلماء يعلموها. نعم والبيان للخروج شيء من حيز الاشكال الى حيز التجلي. لما عرف المجمل عرف البيان بافتراق الافتراق المجمل اليه وهو قاري. نعم. افتقار المدمن اليهم وهو لغة الظهور والوضوح يقال بان - 00:14:18 وتبين بمعنى ابتدح وانكشف. وأما في اصطلاح فهو يطلق على التبيين فعل مبين. ويطلق على الدليل الذي حسن به البيان ويطلق على العلم الذي يستفاد من الدليل. والمصنف جر على - 00:14:42

ويطلق عليها التبيين ما الذي يطلق على التبيين اي البيان هو فين المبين نعم التبيين فعل مبين ويطلق على الدليل الذي حصل به البيان الدين تسمى باليه؟ وينطق على العلم الذي يستفاد من الدليل. النتيجة - 00:15:01 يعني مثلا والمنظفات يتربصون في سن ثلاثة قرون. هذا يطلق عليه ماذا؟ مجمل. ثم يأتي نص يبين هذا المجمل بين هذا المجرم ويبين ان المقصود بالقلع الحيض. ان المقصود بالقلع هو الحيض. هذا العلم الذي افاده هذا النص يسمى بيان كذلك. اذا البيان يطلق على ماذا - 00:15:21

على على هذه الاشياء الثلاثة. والمصنف جرى على الاول. ما هو على الاول؟ التبيين. التبيين. وهو الاشهر. فعرفه بأنه اظهار المعنى للمخاطب واياضاحه. فقال اخراج الشيء من حيز الاشكال. الى حيز التجلي. هذا التعريف - 00:15:40 مبني على ما درج عليه اكثر الاصوليين. حيث خص البيان بايضاح ما فيه خفاء منهم من يطلقه على كل اياضح سواء تقدمه خفاء ام لا. اما المصناف اختار ماذا؟ ان دال لابد ان يكون واردا بعد الخفاء - 00:15:58

وقد انتقد المصنف نفسه هذا التعريف في كتابه البرهان. جويني نفسه انتقد هذا التعريف كتاب البرهان؟ انتقد اي بين خطأ التعريف انتقل الي بين خطأين وذلك لورود عبارات لا ينبغي ايداعها في التعريف - 00:16:15 مثل الحيز وذلك ان التبيين امر معنوي. والمعنى لا يوصف بالاستقرار في الحيز. لأن الحيز او الفراغ المتوجه الذي يشغله شيء ومن الفضل المتكلمين فمعنى هذا الكلام يعني التعريف الذي ذكره الجويني هنا في الورقات - 00:16:31 اخراج الشيء من حيز الخفاء الى حيز التجلي والوضوح. كلمة حيز في اللغة هو الفراغ الذي اشغله الشيء. يعني هذا الهاتف يشغل حيزا فراغا من المكتب وكذلك هذا. والحيز هذا لا يطلق الا على الاشياء الحسية المحسوسة. والبيان هذا امر معنوي. نعم فكيف تطلق الحساب - 00:16:47

على المعنوي هذا هو الانتقاد. هذا هو الانتقاد. فهمت الانتقاد يعني؟ قال وذلك ان التبيين امر معنوي. والمعنى لا يوصف بالاستقرار اي بوجود في لأن الحيز هو ماذا؟ هو الفراغ المتوجه الذي يشغله شيء - 00:17:07

الفراغ الذي يشغله الشيء هذا يسمى ماذا؟ الحيز. فهمت؟ لأن قصد ذلك لا لا هذا لا يظهر به شيء في هذا في بالعقيدة في هذا وممن انتقده كذلك الامدي. هذا التعريف انتقد هذا التعريف يعني. لأنه غير جامع من شروط التعريف ان يكون ماذا؟ جامع مانع. جامع - 00:17:22

يجعل صفات المعرف. مانع ان يمنع من دخول غيره فيه لماذا غير الجامع؟ فان المبين ابتداء الذي لم يسبق باجمال مثل سماء وارض وجدار لا يدخل في هذا التعريف مع انه بيان فيكون التعريف خاصا ببيان المجمل كما تقدم. ما معنى انتقاد الامد؟ عندما عرف الجويني البيان قال ماذا - 00:17:48

قال ما هذا اخراج الشيء من حيز؟ مش اشكال. الاشكال والخفاء الى حيز الوضوح. معنى هذا ان اللفظ الظاهر الذي ليس ليس

مبينا. يعني زي ما تقول بيت. هذا مجمل ام مبين - 00:18:13

مبين واضح معناه واضح. قلنا مبين نهتم بمعنى ايه؟ مم. او اكتر علاجات التساوي. على جهة التساوي. بيت ليس الا معنى واحد. صحيح؟ فهذا مبين ظاهر هل هذا يكن في هذا التعريف؟ لا يدخل في هذا التعريف. لأن هذا التعريف يتكلم عن البيان بعد الاجمال.

اخراج الشيء من حيز الاشكال الى حيز الولد والوضوح والتتجدي - 00:18:29

واضح هذا؟ فان الالفاظ المجملة ابتداء الفاظ المبينة عفوا الفاظ المبينة اتجاه لم تكن في هذا التعريف. لن يأخذ في هذا التعريف الا الالفاظ المجملة التي بينت بعد ذلك. فهمت لماذا او غير جامع؟ والالفاظ التي هي اصلا مبينة لن تدخل في التعريف ولا خطأ. لأن الالفاظ المبينة هي من البيان هي واضحة معناها واضح - 00:18:49

معنى قوله فان المبين ابتداء الذي لم يسبق باجمال اي لفظ مبين التلاوة لم يسبق باجمال لن يدخل في هذا التعريف. فاذا هذا التعريف ماذا غير جامع لانه لم يجمع جميع انواع البيان. انما ذكر نوعا واحدا من الوعي البيان وماذا؟ البيان بعد الخفاء. البيان بعد الخفاء. فهمتم؟ الاشكالين - 00:19:09

ان الاشكال الاول في التعريف هو استخدام نبض الحيز ونبض الحيز من يطلق على المحسوسات وليس المعاني. الاشكال الثاني هو انه لم يجمع لم يجمع الالفاظ التي هي مبينة الابتداءات. لم يجمع الالفاظ التي هي مبينة ابتداء. طيب الان يتكلم عن التعريف مرة اخرى عن شرح حدوده. قال - 00:19:29

المراد بالاخراج اظهار معنى مبين لمحاطب واياضه. وهذا على ان البيان يطلق على فعل مبين وهو كما مضى وقولوا من حيز الاشكال اي من صفة وحال وحال الاشكال والاشكال هو خفاء المراد بحيث لا يدرك المقصود من - 00:19:49

اللفظي قلنا ما هو الاشكال على خفاء المراد خفاء المراد الذي يريد المتكلم بحيث لا يدرك المقصود من اللفظ. نعم قولوا الى حيز التجلي اي الذكور والوضوح. وذلك يتم بيان صفة او المقدار او تعين مراده. واو غير ذلك - 00:20:11

اما يزيل الاجمال مما يزيل الاجمال كما تقدم قول والمبين هو النصر وهو بكسر كسر الياء المسنی وهو ما يحصل به البيان وقد ذكر ان المبين للمجمل وهو النص وظاهره ان الفعل لا يقع به بيان وليس كذلك بل يحصل به البيان كما سترى في بعض الامثلة وسيأتي في - 00:20:33

الافعال طيب ما معنى هذا وقول والمبين هو النص وهو بكسر الياء المثنی. وهو ما يحصل به البيان. وقد ذكر ان المبين للمجمل هو النصر وظاهره ان الفعل لا يقع به بيان وليس كذلك ليس اظهاره - 00:21:05

الظاهر هو ان الفعل لا يقع به بيان وليس كذلك بل يحصل به البيان كما سترى في بعض الامثلة وسيأتي في باب الافعال. نعم. يعني الفعل قد يحصل ليس المقصود بالنص هنا. النص القولي فقط. انما الموصول بماذا؟ الفعل كذلك - 00:21:41

الا ترى ان النبي عليه الصلاة والسلام فعلها جاء في الصلاة بين بها صفة الصلاة؟ نعم، ففعله في الصلاة بيان من صفة الصلاة. فعله في الحج بيان لصفة الحق فالباقي قد يكون بالنص القولي او بالفعل. فعل النبي عليه الصلاة والسلام نعم. قوله. نعم. هو - 00:22:01 لماذا يقولون مثني هذا من باب الضبط باللفظ؟ بخلاف ما يقولون ماذا؟ الباء الموحدة الموحدة تحتها ماذا؟ نقطة واحدة حتى لا يحدث خطأ في الضبط يعني قولوا والنصل ما لا يحتمل الا معنى واحدا. لما عرف المجمل وعرف البيان ذكر الناس لانه هو المبين للمجمل - 00:22:20

هو لغة عبارة من عن الظهور ومنه سمي كرسي الارض.عروستي منصة لظهورها عليه وسيذكر المصنف ذلك. واضح؟ نعم؟ لا العروس يطلق على الرجل والمرأة يجوز ان تسمى المرأة عروسا بالتالي. لكن الافصح كمثل زوج يطلق على الرجل والمرأة. نعم - 00:22:45 عرفه بقوله ما لا يحتمل الا معهم واحدة. وقوله ما كيده وقوله لا يحتمل الا معنى واحدة ان يدل على معنى واحد قطعة ولا يحتمل غيره وهذا هو النص الصريح. ومثاله قوله تعالى محمد رسول الله. فالالية نص - 00:23:15

في ان حمدنا صلى الله عليه وسلم رسول الله وقوله تعالى للذين يلوون من نساء تربص اربعة اشهر. فالالية نص في قدر مدة تربص. لأن الاربعة تعتبر الا معنى واحد - 00:23:39

من النص ماذ؟ من يعتمد الا معنى واحدا. نعم قال القاضي ابو يعلى والصحيم ان يقال النص ما كان صريحا في حكم من الاحكام وان كان اللفظ محتملا في وليس من شرط الا يحتمل الا معنى واحدة لان هذا يعز وجوده. والظاهر ان هذا - 00:23:55

الناس يا موبايده السريع والله اعلم. من يريد ان يقول القاضي ابو يعلى؟ يريد ان يقول يعني عندما عرضنا النص قلنا ما لا يحتمل الا معنى واحدا. ابويا ترى ان هذا ليس ب صحيح. بل النص الذي يعلم منه الحكم حتى لو احتمل هذا اللفظ اكثر من معنى. حتى احتمل الا لفظ ماذ؟ اكتر - 00:24:20

قال لان هذا يعز يعني ان ينظر قوله لان هذا يعز وجوده يقل وجوده جدا يقل وجوده جدا. يعني هو يقول من النادر جدا للقليل جدا ان تجد نصا لا يحتمل الا معنى واحدا. فيقول لا حتى لو كان - 00:24:40

اللفظ ظاهر يعني تلزميه نصا كذلك. لكن الشارع يقول والظاهر ان هذا النص غير الصريح نعم هذا خلاف يعني في ضابط النص. قال ويطلق النص ويطلق النص عند الفقهاء - 00:24:56

على كل ما ورد في الكتاب والسنة انه نصر. فيقال لنا مس والمعنى ونصوص شريعته متضادرة بذلك وهو بهذا الاصطلاح يقابل الاجماع والقياس. هذا استطراد يبين ان معنى النص عند الاصوليين غير ما نهوا عند الفقهاء. النص عند الاصوليين هو اللفظ الذي - 00:25:14

يتحمل الى معنى واحد. اما النص عند الفقهاء معناه ماذ؟ نصوص الكتاب والسنة. نصوص الكتاب والسنة. فيقال النص والمعنى. ما المقصود بالمعنى هنا النص والمعدن في وقایة النص والمعنى ها؟ النص هو دليل. النص هو الدليل معروف ما الكتاب والسنة. المعنى يقل فيه القياس والتعليل. مم. فالمعنى المقصود به ماذ؟ 00:25:34

القياس والتعديل وغير ذلك. ونصوص الشريعة متضادرة بذلك. هذا قول هذه اقوال يقولونها. يعني يقولون النص والمعنى. هذا قول يقول الفقهاء وكذلك يقول النصوص الشريعة متضادرة. معنى متضادرة اي متعاونة. تضافر اي تعاون. نقول مثلا نصوص الشريعة - 00:25:55

تضافرت على سد ذرائع الشرك نصوص الشريعة توافرت على سد ذراع الزنا وهكذا اتفقوا تعاونت مع الشيخ. هو بهذا الاصطلاح يقابل الاجماع والقياس. النص عند الفقهاء يقابل ماذ؟ الاجماع والقيد. بخلاف النص عند الاصوليين - 00:26:15

يتحمل الا مالا واحدة. نعم اذا امر نسبي نعم لا امر نسبي ما معنى امر نسبي؟ لا ليس امرا نسبيا. امر نسبي تكلمنا عنه في المجمل ان الاجمال قد يبقى مجملًا لبعض الناس لبعض العلماء - 00:26:36

اما النص هنا اما الرسول عند ابى يعلى يشمل النص الصريح والنص الغير الصالح يعني نص غير الصريح اكتر الناس يفهمونه ان لم يقل كل الناس ان لم يقل كل الناس. يعني مثلا قوله تعالى مثلا ها اقيموا الصلاة - 00:26:53

مع ان الصلاة في الاخر تطلق على الدعاء وقد يكون المقصود اقيم الدعاء لكننا اقيموا الصلاة للصلوة افعال والاقوال المخصوصة الى اخره نعم؟ واضح حاجة؟ فوويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة - 00:27:17

نعم الاصل في الزكاة في القرآن ماذ؟ الزكاة المال. وان كان بعض مفسري القول في هذه الآية المقصود بالزكاة ولا الایمان. لكن اصل الفضل بالقرآن ان الزكاة تطلق عليها زكاة المال. نعم - 00:27:33

نعم فيقول هنا الزكاة زكاة مال مع ان هذا ليس نص لكنه نص غير صريح للنادي يعني. فهمت معنا ماذا يريد؟ نعم قال وقول وقيل هذا تعريف اخر للنص. نعم. ما تأويل تنزيل هذا تعريف اخر للنص وقوله تمويل - 00:27:43

وفهم المراد منه. تنزيله اي بمجرد نزوله يفهم معناه. ولا يتوقف المرادي على تأويل اي على تفسير لانه لا يحمل لا يحتمل الا معنى واحدة كما تقدم ما معنى هذا التعريف الثاني - 00:28:02

ما تأويله؟ معنى كلمة تأويله هنا؟ تفسيره. تأويل ايه معناه التفسير؟ ما تفسيره تنزيله؟ اول ما ينزل؟ يفهم. لا يحتاج الى بحث بالإضافة الى ادلة اخرى لجمال التعريف فيه نظر. سترى لماذا الان؟ قال والتعريف الاول الذي ذكره المصنف واداه هو تعريف ان النصب لا يحتمل الى معنى - 00:28:25

لان هذا قد يدخل فيه الظاهر. هذا التعريف الثاني ما تأويل التنزيل يدخل فيه الظاهر ان اليد هي اليد التي يصفها الذاتية لله عز وجل وليس كائن نعمة او القدرة. الظاهر كذلك - 00:28:45

بمجرد نزوله لا تحتاج الى لان الظاهر هو الذي يحتمل معنيين احدهما ارجع من الاخر فلا يحتاج الى نظر ولا يحصي في ادلة اخرى. وعلى هذا التعريف سيدخل فيه ماذ؟ الظاهر. سيكون هذا التعريف غير مانع. غير مانع من دخول غيره فيهما. لانه بمجرد السماع - 00:29:02

منه معناه ظاهر من غير الاحتياج الى شيء اخر. وان احتمل غيره مرجوحا. ولان هذا وان كان يحتمل غيره مرجوحا كاليد تحتمل غيره مرجوحا القدرة والنعمة. لكن الراوح ان اليد دي معروفة انها صفة ذاتية نعم. ولان هذا التعريف يشعر بان النص - 00:29:22 في تأويل وليس كذلك. يعني هذا الان انتقاد ثانى للتعريف. الانتقاد دوت فهمته؟ ما هو الانتقاد الاول للتعريف؟ لا يعني. انه ليس مانع. يدخل في طب ما الانتقاد الثاني اه ان النص فيه تأويل. لماذا؟ لان لفظ التأويل نفسه لفظ التأويل نفسه لفظ مجمل. مجمل. قد يطلق على التفسير - 00:29:42

وقد يطلق على صرف الله في عنوانه بدليل. ها؟ واضح هذا؟ هم. التأويل له معانٍ وقد يطلق على العمل بالمؤمر العمل بالمؤمر مثل قول عائشة رضي الله عنها كان النبي عليه الصلاة والسلام يقول في ركوع ورسله سبحانه اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأنى القرآن. معنى يتأنى القرآن هنا - 00:30:06

ان يعمل بأمر الله عز وجل فسبح بحمد ربك واستغفره. لتناول بالشيء اول شيء لماذا؟ عمل به. والمعنى الرابع للتأنى هو الواقع مثل قوله تعالى هل ينظرون الى تأويله يوم يأتي تأويله؟ يعني هل ينظرون الى وقوع يوم القيمة؟ فهذه معانٍ كل اهل التأويل - 00:30:30

تفسير صرف اللفظ عن ظاهره مم بدليل صحيح بدون دليل يكون تأويل فاسد. نعم العمل بالمؤمر الواقع فالآن عندما تقول ما تأويل تنزيله؟ قد يظن ان هذا التأويل المقصود به ماذ؟ صرف اللفظ عن ظاهره. والنص لا يصرف عن ظاهره - 00:30:48

لأنك استخدمت في التعريف لفظاً مجملًا. ليس مستحاناً في التعريف أن تستخدم الفاظاً مجملًا. لابد أن تستخدم الفاظ من هذه الألفاظ. آآ يعني لا تحتمل إلا معنى واحداً. تقول من قبيل النص ومن قبيل الظاهر. فهذا الانتقاد الثاني بالتعريف. قال كذلك النص - 00:31:08

في ظهوره آآ قال آآ قال يشعر بان النص فيه تأويل وليس كذلك الانتقاد الاول مرة اخرى. الانتقاد الاول ان الضعيف ليس مانع لانه ادخل الظاهر. الانتقاد الثاني ان هذا التعريف يشعر بان التأويل هنا معناه ماذ؟ ان النص قد يصرف عن - 00:31:28 نعم لا انا بعيد لماذا هذا بعيد؟ لانه كلمة التأويل وان قصد بها ماذا التفسير. اه. ارسل بها هنا التفسير. ولكن العيب في التعريف انه استخدم لفظاً مجملًا. قد يفهم منه التفسير وقد يفهم منه صرف اللفظ عنه - 00:31:44

نعم قولوا وهو مشتق من منصة العروس وهو الكرسي. يشير بذلك الى ان النص في وضوحي يشبه موسى الجالسة على المرتفع لا تخفى على احد ولا يحتمل ان يكون غيرها هي. فهكذا - 00:32:14

في ظهوره الذي لا يحتمل إلا معنى واحداً. فيقل ان النصب خذ من منصة العروس ان المنصة مكان مرتفع. الذي يراه جميع الناس كذلك يعرف معناه يعرف جميع الناس. نعم. والظاهر ان المراد بقوله وهو مشتق من منصة العروس الاشتراق المعنوي - 00:32:36

وهو اشتراكهما في المادة وهي مادة النسخ الذي معناه الارتفاع والظهور لا اشتراك الاشتراك الاصطلاحي. لان منصة بكسر الميم اسم الله. مشتق من المصدر وهو النص. وليس النص المشتق منها لان المصدر لا يشتق من غيره على الصحيح. بل يشتق غيره منه. والله اعلم. مفهوم هذا؟ طيب - 00:32:56

اصل كامل يعني مثلاً ما مادة الفعل استغفر غفر اصل الكلمة جات الكلمة الظاهر والمؤوه والظاهر ما احتمل امررين احدهما اظهر

من الآخر ويؤول الظاهر بالدليل ويسمى بالدليل الظاهر لغة واضح - 00:33:26

وقال بعضهم لفظه يعني عن تفسيره واصطلاحا عرفه بقوله ما احتمل امرئا ادھما اظھر من الآخر قال الظاهر لغة الواضح وقال بعضهم ما الظھيوني عن تفسيره. معنى اللفظ يوني عن تفسيره. مكة في التفسير في اللغة يعني. فليس كل الالفاظ تحتاج الى تعریف. هم - 00:33:54

خاصة الامور المعنوية هذا من باب الفائدة يعني. الامور المعنوية لا تحتاج الى تعریف. انما الذي يحتاج الى تعریف والاشیاء التي يتفاوت الناس في معرفتها. بعض الناس لم يروها قبل ذلك. يعني مثلا يقول لك ليعرف الهاتف. لانه ربما بعض الناس انت ربما ما رأيت الهاتف اصلا. نعم. اما - 00:34:16

التي يشترک الناس في معرفتها معنويًا كانت ام حسية لا تحتاج الى تعریف. منها مثلا الظهور الظاهر هذا. منها مثلا اقول لك عرف لي الغضب. عرف لي الفرح عرف لي الحزن - 00:34:35

لان هذه المشاعر كلها لا يخلو منها انسان ولا تحتاج الى تعریف انما يعرف الذي يحتاج الى فهم. لماذا هذا من باب مهم يتعلق بمسألة في العقيدة ما هي في صفات ان ان الان عندما تقول غليان الدم لاهل البدع يقولون لك مثل عادل في الليل غصب. فتفتح كتب المعاجم فتجد ان - 00:34:48

يقولون غليان الدم او غليان دم او غليان دم القلب اذا قلت ان الله يغضب ان الله عنده دم وعنه قلب وهذا التشبيه. نقول ذكر التعريفات في كتب المعاذف انما يعرفون الغصب ليس كحد الغصب. المعنى في الغصب باثار الغصب في المخلوق. غالباً الدم هو ليس نفس الغصب -

00:35:10

واثر من اثار الغصب. الغصب. وهذا الاثر يتعلق بالمخلوق. اما الغصب نفسه امر يعرفه الانسان من نفسه. ولا يستطيع ان يربطه بحد. لان كل الناس الغصب لانفسهم. الغصب معروف نعم - 00:35:27

انه يكون مثلا تغير في في النفس عند وجود ماء عند وجود سببه مثلا هذا الطوارئ المعروفة الانسان يستطيع ان ينطقه بحد. لا يستطيع ان يربطه بحد. فلذلك لا يجوز ان نحاكم صفات الله عز وجل الى التعريفات اللغوية. لان التعريفات اللغوية - 00:35:40 هي تعريفات اولاً تتعلق بالمخلوق بالنسبة للمخلوق. فمن هي ليست تعريفات لحقيقة الصفة انما هو تعريف للازم الصفة او اثر من اثار من اثار الصفة؟ لازم الصفة لن يناسب المخلوق الذي يناسب المخلوق. ولازم ان يكون هذا اللازم موجوداً في الخلائق. فلا يلزم ان الله اذا غضب ان يكون له دم يغلي في القلب وكذا. فمسألة التعريفات هذه - 00:35:56

في الالشیاء الظاهرة لا تحتاج الى تعریف هذا معنى قولي ولا لفظه يعني عن تفسيره. واصطلاحاً عرفه بقوله لها ما احتمل امرئا ادھما اظھر من الآخر اكتمل امرئا ادھما اظھر من الآخر. اقرأ اقرأ حد التعريف - 00:36:16

وقول ما ايده. فماذا يشمل؟ ماذا يشمل كل الالفاظ؟ نعم. من الفاظ العموم نعم. وقول يحتمل امرئا اي معنىين او اكثر لان الظاهر قد يكون له عدة احتمالات وهو هو في ادھما اذهب وهذا يخرج النص لما تقدم. ان النص يحتمل امرئا. يحتمل - 00:36:37 اللي معنا واحد وقول ادھما اي احد المعنيين وهو المعنى الذي يتبارد الى الذهن بمجرد السمع نأتي بسرعة الى العفو. بمجرد ان تسمع نعم. وهذا يخرج المجمل لانه لا يتبارد فيه واحد من من؟ نعم - 00:36:57

اذا ما معنى قوله؟ قوله ادھما اصغر من الآخر يخرج الم Zimmerman لان المجمل على التساوي كما قلنا في عسعس وقرن. نعم وقول اذهب من الآخر لظهور اسباب منها. اولاً الحقيقة ويفاصلها المجاز. نحن رأيت - 00:37:19

فهو يحتمل ان يكون ادم من الآخر ايضاً يخرج ماذا يعني محتمل معنيين ادھما اصغر من الآخر. يخرج ماذا؟ لانه موجود. يخرج المرجوح الذي هو المسؤول. فإذا ادھما اضى من الآخر يخرج - 00:37:37

يخرج ماذا؟ يخرج المجمل والمسؤول. فهمت هذا؟ نعم يتكلّم عن اسباب الظهور كما تكلّمنا قبل ذلك عن اسباب الاجمال هنا يتكلّم عن اسباب الظهور. اولاً الحقيقة ويفاصلها المجاز نحو رأيت اسدا فهو - 00:37:53

يحتمل ان يكون المراد الحيوان المفترس وهو الظاهر لانه موضوع لا هو يحتمل الرجل الشجاع وحملوا عليه تأويله لا يقبل الا بقرينة.

حملوا عليه عليه ان ترجع الى ماذا لا لا - 00:38:09

الاسد اسد على الرجل الشجاع حمل الاسد على الرجل الشجاع تهويل. حمل كلمة اسد على الرجل الشجاع تأويل. لا يقبل الا بقليل. يعني عندما اكون اسدا لا ينفع ان تقول اقصد رجلا شجاعا. هل لا يقول قولوا الا بقلم كيف اعرف انك تريده هذا - 00:38:31 من اول اذا نطق اسدا وكاهم كلمة نص معناها ما معنى نص؟ لا يحتمل الى معنى واحد اربعة في اللغة اربعة قرون هل يمكن ان تستخدمنها في معنى اخر؟ في اللغة؟ اما اسد يمكن ان تستخدمنها في رجل شجاع. نعم - 00:38:48

سواني يا ابني الاكتفاء وعدم التقدير. لأن هذا هو الاصل. فقوله تعالى وجاء ربكم ظاهر ان الله تعالى تجيء بنفس وادعاء ان المراد جاء امر ربكم على خلاف ظاهر فلا يقبل. لأن الاصل في الكلام الاكتفاء وعدم التقدير. معنى الاكتفاء. الاكتفاء بال موجود يعني. مم. لا تحتاج الى تقدير - 00:39:16

محذوف. هم. لأن الاصل في الكلام الذكر وليس الحفظ نعم وعدم التقيد. كقوله تعالى في كفارة الذهاب فتحليل الرقبة. فظاهر ان رقبة غير مقيدة بالايام وتقدم ذلك في باب المطلق فيها خلاف. نعم. ما الخلاف فيها؟ هذا فيه اخوة - 00:39:41 هل يحمل مطلقا المقيد اذا اختلف؟ السبب ام لا؟ قلنا من قال بانه لا يحمل؟ لا يحمل. الاختلف خلافا للجمهور. فهنا يقولون ماذا؟ نقول لا مطلقا لا يشترط فيها الايام. وهي نحمله على كفارة القتل - 00:40:09

لأن السبب مختلف هناك قتل وهنا؟ نعم هنا آآيمين نعم. رابعا العموم والفا� العموم ظاهرة في مع الاحتمال الخصوص وحملها على خصوص التأويل عالعموم الفاضل عموم ظاهرة فيما احتمال الخصوص. هذه هي خلاف - 00:40:24 بين الاصوليين. هل دالة العام من باب الظاهر ام من مبدلة النص ذكرت لكم هنا في باب العموم اظن. الاختلف يقولون دالة العام دالة قطعية نصية. والجمهور يقولون هذا هو الاصح ان دالة العام دالة بنية - 00:40:44

ظنيا ظهور ظنية ظنية ان الغالب ان الذي يتكلم الذي يتكلم ويريد العموم. نعم. لكن قد يريد الخصوص قد يتكلم المتتكلم بالكلام فيكون من باب العموم الذي ورد به الخصوص. يقول لك مثلا يقول السيد لعبدي اكرم الضيوف فهذا يعم كل الضيوف - 00:41:00 ولكن السيد ما اراد اكرام كل الضيوف. اراد اكرام الصالحين منهم مثلا. نعم. هو يقول يعني العموم من اسباب الظهور من اسباب باب القبور. نعم ومن امثلة الظاهر ما ورد في حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من اللحوم الابل - 00:41:19

فقال توضأوا منها الحديث فان الظاهرون؟ توضأوا. توضأوا اي لماذا ظاهرون؟ لانه الوضوء يحتمل معنى ايه؟ معنى انه الشرعي والمعنى اللغوي وهو النظافة. فنحمله على الظاهر لأن الاصل في كلام الشارع ان ان يحمل كلامه على الحقيقة الشرعية لا الحقيقة اللغة - 00:41:41

هذا الاصل في كلام الشارع. نعم. اختلف الشارع. بالضبط. الا ان دل الدليل ان الشارع ماذا؟ ارانا الدالة لغوية. مثل قول النبي عليه الصلاة والسلام احدكم الى طعام فليطعم. فان كان اذا روي احدكم بطعام فليجب. فان كان مفطرا فليأكل. وان كان صائم فليصلي - 00:42:01

لم يحملها على الدالة الشرعية لادلة اخرى وردت ببين الصلاة والنبي المرسل بها الدعاء. نعم؟ وان الظاهر من الحديث ان المراد غسل الاعضاء الاربعة لأن الوضوء حقيقة شرعية فيحمل على - 00:42:21

في كلام الشرع عن المراد. على مراد الشرع يعني نعم. ولا يصح حمله على المعنى الثاني وهو النظافة الا بدليل ولا دليل. ويكون ظاهرا في المعنى الاول ويؤول الظاهر بالدليل. يعني ايه يصرف الظاهر - 00:42:36

الدليل فيقول انا الظاهر الذي هو يسمى ماذا؟ الذي هو يسمى ماذا مؤولا؟ نعم. المعنى الاول يعني هو ماذا قال ظاهرا في المعنى الاول فيكون ظاهرا في المعنى الاول وهو الوضوء. الوضوء الشرعي. ليس في المعنى الثاني الذي هو النظافة - 00:42:56 طيب يصرف اللفظ عن ظاهره اذا وجد الدليل الصادق له. وهذا يفيد ان حكم ظاهر انه لا يعدل عنه الا بدليل صحيح يصرف عن ظاهره ويكون الدليل اقوى من ظاهره. والا فيجب العمل بالظاهرة - 00:43:14

و حول اللفظ على المعنى الظاهر لا يحتاج الى دليل. لأن هذا هو الاصل. ولأن العمل بالظاهر طريقة السلف الصالح قال من هذه الامة
ولانه احمد وابراً للذمة واقوى في التعبد وادر على الانقياد فاذا صرف اللفظ عن ظاهر - 00:43:34

بدليل. ايه ده هو ذكر الان اسباب وجوب العمل للظاهر اول سبب هو ان هذا هو الاصل الاصل حمل الكلام على ظاهره. السبب الثاني
لأن العمل بالظاهر طريقة السلف الصالح من هذه الامة. ان السلف كانوا يعملون بالظاهر ولا ينتظرون - 00:43:54

تاوياً لهاً لهذا ظاهر. نعم. والله احوط وابراً للذمة. اكثر احتياطاً واكثر ابراء لذمة المكلف لانه ماذا عمل بظاهر النص ولو اخذوا
على هذا. من ذلك مثلاً اه الصحابة الذين قال لهم النبي عليه الصلاة والسلام لا يصلين احدكم العصر - 00:44:15

بعضهم اخذ بالظاهر بعضهم اخذ بالمؤول. واقوى في التعبد فمن اقوى في التعبد؟ يعني مبالغة في اتباع النبي عليه الصلاة والسلام ها
في آآ في قوله عليه الصلاة والسلام وهو في قول الله عز وجل ادلوا على - 00:44:33

اكثر دليلاً على انقياد العبد لم ينتظروا حتى يبحث عن المؤول طيب فاذا صرف الله عن ظاهره اصبح ماذا؟ مؤولاً لكن مؤول بالدليل. او
يسمييه بعض الاصوليين ظاهر بالدليل ظاهر بالدنيا نوع الظهور في اللفظ المرجوح اصبح بالدليل. نعم - 00:44:52

والموال لغة مأخوذة من الاول مصدر الا يؤول قوله اذا رجع تقول الامر الى فلان اي رجع واصطلاحاً حمل اللفظي على المعنى
المرجوح كله لابد ان تحفة ان تناقش في دفتر التعريفات تعريفات الكتاب. الشرح مهم جدا - 00:45:17

اي صرف اللفظ عن ظاهره المتبادل منه الى معنى مرجوح غير متبادل للدين. ومثال قوله تعالى فقولي اني نذرت للرحمـن صوماً في
الاية يحتمل معنيين. احدهما وهو ظاهر بمعنى صوم الشرعية. وهو امساك عن المفطرات. والثاني هو المرجوح - 00:45:40

بمعنى الامساك عن الكلام وهذا هو المراد من الاية بدليل فلنكلم اليوم انسيا وهذا هو التأويل في اصطلاح اصوليين. وهو لا يكون
صحيحاً مقبولاً الا بثلاث شروط الاول ان يكون اللفظ قابلاً للتأويل بان يكون المعنى المرجوح مما يحتمله اللغوث. فالصف العام
والثالث - 00:46:06

مسلاً عن عمومي وارادته بعد افراده بدليل هو تأويل صحيح. لأن العام يحتمل الفصول. فقوله حرمت عليكم الميتة نص ظاهرة في
تحريم جلد الميتة. لكن صرف هذا العموم عن ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم - 00:46:31

هلا اخذتم ايها بفانتفعتم به؟ قلنا من اسباب الظهور العمومي. فحرمت عليكم البيت هذا لفظ عام. فيعم كل شيء في البيت حتى
الجلد ولكن هذا ظاهر علمنا انه غير مراد بالحديث - 00:46:51

هل اختم نيابة اي جلدة فانتفعتم به؟ سعد جند الميت؟ نعم. فان كان اللفظ لا يحتمل المعنى المرجوح قسماً هو طويل فاسد مردود
قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فان ظاهره ان الله تعالى على عرش العلو - 00:47:06

خاصاً يليق بالله عز وجل. لأن هذا معنى يستوي في اللغة. معناها علاً وارتفاع وهذا هو المراد والصرف إلى معنى الاسك استيلاء والملك
باطل لانه لا يعرف في اللغة الاستواء - 00:47:26

من بيت الاخضر قد استوى بشر على العراق فليس بدليل ان الاخطر شيئاً ليحتاج بشعره بعد زمن احتجاجه يعني لهذا البيت لا يصح
نسبته اليه اصلاً الشرط الثاني ان يقوم دليل صحيح على صحة صرف اللفظ عن ظاهره الى المعنى المرجوح فلا يصح التأويل بمجرد
اهتمام - 00:47:44

لأن الاصل العمل بالظاهر وعدم صرف الدليل عن ظاهره كما تقدم. فالعام يبقى على عمومه. ولا يقصر على بعض افراده الا بدليل.
يعني لا يجوز تخصيص العام الا بدليله وهادي قاعدة مهمة انه يأتي بعض الفقهاء فيخصصون للعموم بدون دليل مثل قوله تعالى مثلاً
احل لكم صيد البحر وطعامه فلا يعم كل ما صيد من - 00:48:10

فلا يجوز ان تخص بعض طعام البحر لا يجوز ان تخص بين البحر المحرم. مسلاً العام يدخل في جميع افراده. لا يصح ان تقول مثلاً
انما مات في البحر بنفسه كما يقول الانهاف يكون محرماً لأن هذا داخل في العموم. فالعام نعم يعمل به على اطلاقه. على عمومه ولا
يقتصر - 00:48:36

قال بعض افراده الا بدليل. نعم والمطلق يبقى على اطلاق مثل ما مضى معنا في التحرير والرقبة يبقى مطلقاً لا تقيده الا بدليل ولا

يعدل عن اطلاقه الا الى تقييده لا بدليل. وظاهر الامر الوجوب. فلا يحمل على الندب او - 00:48:56
ويلي الا بدليل. الا بدليل قرينة حالية او قرينة لفظية. نعم. والله التحرير على الكراهة مثلا الا بدل فان لم يوجد دليل اصلا فهو تأويل
00:49:17 فاسد مردود لانه دعوة بلا برهان كقولك رأيت اسدا ترید -

رجل شجاعا وهذا النوع من التغوييل تمتلى به كتب الشيعة والباطنية. وكذلك كتب المتكلمين المعتزلة والاشاعرة باطنية. الباطنية
فرقة غالبية من فرق الشيعة. الذين يقولون ان القرآن له باطل ولو ظاهر ونحن لا نعلم الباطن والعام يعرفون الظاهر. نعم هؤلاء منهم
00:49:37 الدروس -

منهم الاسماعييلية نعم هؤلاء يقولوا من الباطنية وهؤلاء كفار مرتدون. مثلا يقولون بيت يدا ابي لهب وتب. يقولون من من هما يد ابي
لهب؟ يقول ابا بكر ان الله يأمركم ان تصبحوا بكرة عائشة. طبعا هذا تحرير للقرآن هذا كفر - 00:50:03
مدى التأويل ليس عليه دليل من اللغة. فلذلك لا يقبل منهم هذا التأويل ولا يظهرون به. بخلاف تأويلات الاشاعرة مثلا ان لا وجه في
00:50:21 اللغة وان كان وجها ضعيفا مرجوحا -

فهذا يكون آآ كذلك لم يكفره باهل السنة واعذر وهم بهذا التأويل وان كانوا آآ قد ضلوا في هذا؟ نعم. على الندب او غيره الا بدليل حاليا
في القرية الحالية مثل ان يكون الامر في باب الارشاد مثلا. هذه القرينة حاليا. يعني عندما يقول النبي عليه الصلاة والسلام -
00:50:31

يا غلام كل بييمينك سم الله وكل بييمينك كل بمالك. الجمهور يقول لك الامر كلها مستحبة. والقليل هي ماذا؟ الارشاد في باب الارشاد
اما القرین الله قضية صلوا قبل المغرب. ثم قال لمن شاء. هذه القوانين اللغوية لمن شاء. الجمهور يأخذون بالقرائن الحالية الظاهرة لا
00:50:51 يأخذون الا بالقرائن اللغطي -

حيث فسروا الفاظ القرآن بما لا يحتمله من قريب ولا بعيد. وحرفوها عن مبلولها كده مبلولات الى وجود لها الا في عقول اصحابها.
00:51:11 فيفسرون النور في قوله تعالى وامنا بالله ورسوله -

رسوله ونور الذي انزلنا بان بان المراد نور الائمة من اهل البيت. وفي قوله تعالى لا تتخذوا الهين اثنين انما هو الله واحد. قالوا يعني
00:51:31 بذلك ولا تتخذوا امامين انما هو امام واحد وغير -

نعم ومن التأويل. لأن الشيعة يرى ان الامام ركن عندهم لا يصح الایمان الا اذا عرفت امام وقتكم الاصح الایمان عندهم الا اذا عرفت
00:51:52 امام وقتكم وامام الوقت فانه منصوص عليه بالنص من الله -

الحين عندهم مرتبون يدعون انهم كلهم معروضون بالنص. فلو ادعى شخص انه مثلا امن لان الشاة كانوا يخرجون عن الخلفاء ولا
00:52:11 يعتقدون صحة خلافتهم. ويجبون عندهم الامام الاخير اسمه الامام الحسن العسكري هذا. هو الامام الثاني عشر -
يقول انه دخل في سردان في سمراء وهي حتى الان ينتظرون خروج يعتبرونه هو المهدى يعني. ولا يؤمنون بامامة غيره. فلو امنت
00:52:27 بامامة غيره فانت كفرت. لانك اخذت مال الهين اثنين. ياه! نعم -

ومن الطويل الفاسد المردود طويل معطلة. في باب الاسماء والاستفاده لانه تأويله ليس عليه دليل صحيح. الشرط الثالث ان يكون
00:52:42 هناك موجب للتوكيل بان يكون ظاهر النص مخالف لقاعدة المقررة معلومة من الدين بالضرورة. او -
للنص اقوى منهم سندنا. ومثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم الجار احق بالثقب. سقى به السقب هو يقول سيقول الان. السقب القرب
00:53:02 والملاصقة القرب والملاصقة ويحتمل ان المراد الجار -

المجاور وهو الملاصق وهو المعنى الرابع. ويحتمل ان المراد الشريك وهو المرجوع فلم فلما جاء حديث اذا وضعت الحدود وصرفت
طرق فلا شفعة. امتنع اراده الجار الملاصق. وتعين حمل اللغو على الشريك لانه لا ضرب لحدود ولا صفر الا في الشركة. اما الجيران
00:53:25 -

وكل على حدوده وطرقه. فمن حمله على الشريك قال لا شفعة لجار والله اعلم. اختلف هذه المسألة لابد ان تفهم ايه شفعة شفع
واستحقاق الشريك انتزاع حصة شريك التي باعها بغير اذنه ينتزعها بالثمن. يعني انا وانت مثلا اشترينا - 00:53:55

افضل مع بعض. وانا لي النسوة وانت لك النصف. ذهبت ان تابعت نصيبيك يمين. هم. بدون اذني. في هذه الحالة دي انا اوطن هذا البيت ويشتري الذي بعث بنiamين بنفس الثمن. انت بعث اليدين قال اعطي اليدين الف واطلب. نعم؟ فاختلف اهل العلم هل هذه الشفعة - 00:54:15

تثبت للشركاء فقط كما ومدى بالجمهور ان تثبت للشركاء والجيران كما ومذهب الاحناف. الاحناف يقولون تسبق تثبت للشركاء واغلب الظاهر حديث الجار حق بسقمه. الجار يعني لم يسكن بجوارك. فهي بتثبت للشريك والجور. وان بجوارك رجل عنده شقة - 00:54:33

عاشقته شخص اخر من حبك انت الادبية وان تأخذها انت بنفس الثمن وذهب الجمهور الى نادي الحديث مؤول مؤول لماذا؟ بالحديث الاخر اذا وقعت الطرق وصرفت الحدود فلا شفع يعني هناك حدود والحدود موجودة بين الجيران اذا لا تثبت الشوف عند الجيران علينا ان المقصود بالحديث الاول هو ماذا؟ الشريك. هو الشريك. لكن بعض اهل العلم ياشيخ - 00:54:53 انه قول وسط في هذه المسألة هو يرى ان الشفعة تثبت للجيران اذا كان بينهم ماذا؟ صداقهم؟ لا منافع مشتركة. مم. منافع مشتركة يعني مثلا السلم سلم العمارة هذا مشترك بين الجيران - 00:55:16

هو ممكن انا اتيت لا اسكن في هذه العمارة لاني فحشت الجيران ووجدتهم كلهم جيدين اذا انت بعث شقتك لشخص اخر غير جيد هذا سبضريني ساقابله على السنة. فيرى ان الجيران تثبت لهم الشفعة اذا كان بينهما نفسا مشتركا. اما اذا كانوا الجيران كل واحد عنده بيت - 00:55:32

مستقلة بجريدة وهذا له طريق الى بيته وهذا له طريق الى بيته هذه الجيرة عندهم. نعم؟ مثل في القرى. اما لو كانت في عمارة واحدة في بيت واحد ولم كدخل العمارة والسلم. على كل حال يعني المسألة فيها خلاف بين اهل العلم. لكن الجمهور تأولوا الحديث الاول مع ان الظاهر فيها الجار - 00:55:47

هذا لفظ يطلق على الجار الذي يسكن بجوارك نعم وعلى الشريك والمعنى المرجو فيه هذا الشريك لانه زي الذي يسكن بجوارك هذا هو المعنى الظاهر. هذا هو المعنى الظاهر. والشريك معنا مرجوح. واضح حاجة؟ فالعلماء حملوه الجنون حملوه على المعنى المرجو 00:56:07 -

بحالية الاخر اذا وضعت الحدود وزلت شفع. فهمت؟ اما الاحناف اخذوا بالحديث الاول وادبتو الشوف عن الجار مع الشريف ايضا نعم. قياسا عليه يعني طيب قال يسمى الظاهر بالدليل المؤول هذا بعدما - 00:56:29 يعني الظاهر الذي اخذنا فيه بمعنى المرجو بسبب الدليل سنسمييه ماذا؟ مؤول بالدليل اهو ظاهر بالدليل. ويسمى الظاهر بالدليل. اين المؤول؟ يصير ظاهرا بسبب لان الظاهر نوعان. الظاهرة من جاءت اللفظ هو اصلا ظاهر في لفظه. وخير ما جاء في الدليل. يعني الان فهمنا ان الجار هو الشريك. مع ان الشريك معنى - 00:56:44

من اين سيدنا هذا؟ من اين سيدنا هذا الظهور؟ من جهة الدليل من الحديث. فهو ظاهر مقيد ويفهم منه ان الدليل لابد ان يكون قويا ليكون المرجو راجحا اصلا الشريك هنا مرجوح ضعيف. جعلناه راجحا بسبب ماذا؟ بسبب الدليل القوي. لان ما لا يصيره الدليل راجحا لا يكون ظاهرا - 00:57:04

الله اعلم. لابد لكي يصير المرجو راجحا لابد ان يكون الدليل ماذا قويا حتى يجعل الضعيف قويا. واضح الحالة؟ نعم لا تجعله مرجوحا لابد لماذا الشفعة ولا للجور انا مشترك بينهما من الان هم يقولون الاصل ان من ملك شيئا له ان يتصرف فيه كيف يبيعه لمن شاء - 00:57:24

فاستثنى من هذا الاصل ماذا؟ الشريك. فليقاس عليه غيره. ليقاس عليه غيره. ولكن الشيخ الاسلامي نظر الى العلة من اثبات دفعه وهي ازالة الضرر وادى الضرر قد يكون موجودا عند الجار الذي بينك وبينه منافع مشتركة كالطريق كالسلم كما مثلت. نعم - 00:57:54

طيب ما بالافعال باب مهم عند الاصوليين؟ نعم. نعم كان صاحب الشريعة لا يخلو مما يكون على وجه القرابة والطاعة او غير ذلك فان

دل الدليل على الاختصاص يحمل على الاختصاص وان لم يدل على لا يختص به. لأن الله تعالى قال لقد كان لكم في رسول -

00:58:14

اسوة حسنة فيعمل على الوجوب عند بعض اصحابنا ومن اصحابنا من قال يحمل على النب و منهم من قال يتوقف فيه. فان كان على غير وجه القرابة والطاعة فيحمل على الاباحة في حقه وحقنا - 00:58:40

وافعال الرسول صلى الله عليه وسلم من اقسام السنة. لأن السنة هي قوله صلى الله عليه وسلم و فعله وتقريره ذكر اخونا الفعال ثم الاقرار. واما الاقوال فذكرها فيما بعد في باب الاخبار. وهذا وكان - 00:59:01

الاولى بالمصنف ان يجمعها في باب مستقل. كما هي طريقه كثير من الاصوليين. طيب يقول علي الاصوليون يقول افعال النبي عليه الصلاة والسلام من اصحاب السنة لأن السنة هي قوله صلى الله عليه وسلم و فعله وتقريره - 00:59:21

تقريرها لماذا سقوط الفعل شاهده او قول سمعه لأن سكوته دليل على اباحتة هذا الفعل او على مشروعيته. وقد ذكر هنا الفعال ثم واما الاقوال لم يذكروا كان له ان يجمع هذا كله مع بعض يعني ذكرها في بعض باب الاخبار. وكان الاولى بالمصنف ان يجمع في باب

مستقل. كما هي الطريقة كثير من الاصول - 00:59:38

قال وقد عنى الاوصليون بالافعال اهتموا يعني بالافعال وافردو فيها مصادفات مستقلة. هناك من افضل هذه المصنفات على الاطلاق رسالة الدكتوراة للشيخ الاشقر اسمها افعال احنا بنوسع بأفضل ما كتب - 00:59:59

يا جماعة كل ما تقدموا وزاد عليه. لأنها من ادلة الاحكام الشرعية ولا خلاف في ذلك. قال قول و فعل صاحب الشريعة اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله لا يخلو مما يكون على وجه القرابة والطاعة اي ان الافعال - 01:00:12

لا حالتان الاولى ان يكون فعلها على وجه القرابة والطاعة. الثانية الا يكون على وجه القرابة والطاعة وان كان على وجه الغربة والطاعة فلا يخلو من حالين. الاولى ان يدل دليل على الاختصاص به. الثاني الا يدل دليل على - 01:00:30

فان دل الدليل على الاختصاص به يحمل على الاختصاص اي يحكم بالخصوصية لوجود الدليل وليس لاحد ان يفعل مثله وذلك كزيادة صلى الله عليه وسلم في النكاح على اربعة نسوة. قوله تعالى يا ايها النبي انا احلنا - 01:00:53

بك ازواجه وكن اكثرا من اربع في صومي والنكاح بلفظ الهبة بهذه الاشياء خاصة للنبي صلى الله عليه وسلم. نعم يعني كيف عرفنا ان ان الوصال في الدليل ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اني لست كياتكم - 01:01:17

النكاح بالابر. نعم. قوله آآ تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين نعم الوصال في الصم ان يصوم اياما متتابعة لا يفطر. النكاح ان تأتي امرأة الى النبي عليه الصلاة والسلام وتقول - 01:01:41

لك نفسي فتزوجها بدون مهر ولا وليد. وهذا من خصوصياته صلى الله عليه وسلم. نعم من خصوصيات النبي عليه الصلاة والسلام ماذا نكح بالهبر الاية التي وغير ذلك مما يدل عليه القرآن والحق والسنة. نعم. في هزة حكمة - 01:02:05

الحكمة في في النكاح التوسيعة على النبي صلى الله عليه وسلم. الله اراد ان يوسع على النبي عليه الصلاة والسلام. اكراما له نعم لان الله عز وجل آآ لما حرم عليه - 01:02:23

ان ينکح غير نسائه. قال لا يحل لك النساء من بعد. ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك حسنها. له لما اخترن النساء النبي عليه الصلاة والسلام اخترنا النبي عليه الصلاة والسلام في قوله تعالى يا نساء النبي يا ايها النبي قل لا زواجه ان كنت تريدين الحياة الدنيا وزينتها فلت علينا وان تأكلن وتسامحوني صباحا جميلا - 01:02:40

ماذا فعل النساء اخترن الله ورسوله؟ امهات المؤمنين لما اكثرن عليه في النفقة خيرهن الله عز وجل بين المسلم عن النبي عليه الصلاة والسلام وبين ماذا؟ وبين فراقه. فاخترناهن كلهن. فكافأهن الله عز وجل بان حرم على النبي ان - 01:03:00

يسبدل بهن غيرهن من النساء ثم لم يمت النبي ادي مكافأة. ثم نسخ هذا. قالت عائشة لم يقبض الله عز وجل النبي عليه الصلاة والسلام حتى احل له الميزان. يعني احل له ماذا - 01:03:15

ان يطلق ويتزوج غيرهن. فكان هذا باب التوسيعة على النبي عليه الصلاة والسلام. لعظم قدره عليه الصلاة والسلام؟ نعم وان لم يضل

لا يختص به. اي ان لم يدل دليل على ان هذا الفعل خاص به لم يحكم بالخصوصية - [01:03:28](#)
وهذا هو الاصل. اعني ادم عدم الخصوصية الا بدليل. لأن الاصل التأسي بنبه صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى فقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. فيكون هذا النص معنوا به حتى يقوم الدليل. ما معنى اسوة حسن - [01:03:47](#)

القدوة الحسنة قدوة حسنة فهذا فيه دليل على ماذا ان افعال النبي عليه الصلاة والسلام كلها كل يوم يقتدى به في علم ما دل الدليل على عدم الاختلاف. ومنها الخصوصية كما ذكرنا. وهناك اشكال عند الفقهاء ان كثيرا من الفقهاء يتسائلون في ماذا - [01:04:07](#)
في الحكم والخصوصية ولا يجوز التساؤل في الحكم بخصوصية الا بما الا بنص ليس فيه احتمال. ليس فيه احتمال. مم حتى يقوم الدليل مانع وهو ما يوجب الخصوصية. وقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. الاسوة بضم - [01:04:27](#)
بهمزة وكسرها لغتان. قريرا بهما في السبعة. بمعنى القدوة. قال ابن كثير هذه الآية الكريمة اصل كبير في انت بس برسول الله صلى الله عليه وسلم في اقواله وافعاله واحواله. قوله فيحمل على الوجوب عند البعض - [01:04:48](#)

باصحابنا ما الذي يعمل الوجوب فعل النبي عليه الصلاة والسلام اذا كان الفعل على وجه القرابة والطاعة ولا دليل على الاختصاص وفيه خلاف. ومثال ما ورد عن شريح بن سعيد عائشة رضي الله عنها بـ اي شيء كان يبدأ الرسول الرسول صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته قال - [01:05:08](#)

فسواك فالسواك عند الدخول البيت فعل مجرد لم يرد به قول وفعله على وجه القرابة وهذا فيه خلاف على اقوال ذكر المصنف منها ثلاثة. طب كيف علمت انه قال وعلى وجه القربي. لماذا لم نقل فعله على وجه العادم؟ يخالف على تقواه. ضابط ضابط القربي كما ذكر الان بجيشه وغيره. انه لو فعل فعلا - [01:05:35](#)

يخالف فيه عادة قومه فالاظهر انه فعله بالتقرب. ليقال انه سنة ويقول آآنعم. السلام يعني مفردة بالسلامة تسلم باول دخوله يسلم على اهل بيته السلام على اهل البيت في في نصوص قوله. قال تعالى فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم تحية من اجل الله مباركة طيبة. مأمور به قوله. الان - [01:06:01](#)

ان نتكلم عن الافعال التي لم يرد فيها قول. لا انا اصلا عايز اقله نقدم فعل او قول لا. هل تقصد انما يدخل؟ نعم. لا يسلم اولا. لأن اول ما يدخل يسلم. اه - [01:06:26](#)

لان السلام يكون عند الدخول. فلو استخدم السواك قبل السلام سيؤخر السلام عن محله. حتى اذا ما كان احد في البيت يسلم هيجب لنفسه الشيخ لا يسلم فقط فسلموا على انفسكم - [01:06:36](#)

نعم. يعني على اخوانكم وعلى اولادكم ان اهلك يسمون بنفسك. نعم فالسواك عند الدخول البيت فعل مجرد لم يرد. قوله فيحمل على الوجوب عند بعض اصحابنا. هذا الاول وهو وجوب اتباع الامة له. وقوله عند بعض اصحابنا اين الشافعية؟ يعني ابن سريج وابن - [01:06:51](#)

ابي هريرة هؤلاء قالوا بماذا؟ بـ ماذا على الوجوب. نعم سنناقش هذا. وهما من كبار الشافعية وهو رواية وروایة عن امام احمد وهو قول الامام مالك ودليهم قوله تعالى وما اتاكم الرسول - [01:07:17](#)

واستبعد هذا القول امام الحرمين وما الآية فمعناها ما امركم به الرسول صلى الله عليه وسلم فخذوه بدليل وما نهاكم عنه فانتهوا. وعلى القول بـ ما هو جدل عندما يقول بالوجوب - [01:07:37](#)

في الآية اتاكم يعني اتاكم اه يدخل في ماذا؟ الفعل والقول. نعم وعلى القول بـ ماذا ظاهرة ولد مستدل فـ ان التطرق والاحتمال يضعف الاستدلال هذه هذه القاعدة يذكرها الاصوليون تطرف احتمالي دخول الاحتمال. تطرف دخول صحيح؟ دخول. يعني كما يقول الشافعي الادلة اذا دخلها الاحتمال - [01:07:57](#)

فسقط بها الاستبداد. ربما المقصود به اتاكم يعني امركم. نعم قول ومن اصحابنا من قال يحمل على الندب. هذا القول الثاني وهو انه يستحب لامة اتباعهم فيما فعله وهو قول لبعض الشافعية كما ذكر المصنف وقول ظاهرية وهو قول اكثر الحفيفية. وروایة - [01:08:26](#)

عن الامام احمد ورجح على هذا امام الحرميين وتبعه الغزالى ورجعه الشوكانى لأن اقل ما به هو المندوب. ولا دليل يدل على زيادة على الندب. ووجب القول به. ما معنى هذا - [01:08:52](#)

اقل ما يتقرب به هو المندوب. المندوب ولا دليل على الزيادة على الندب. لماذا لا دليل لأن الاصل براءة الهمة من التكاليف. يعني الان فعل النبي عليه مشروع واقل درجات المشروعية هي الندب - [01:09:10](#)

وعلى هو الوجوب. فلماذا نختار النسب ولا نختار الوجوب؟ لأن الاصل براءة ذمة المكلف من التكاليف. الاصل الذي لا يشغل ذمتك بواجب الا بدليل يقيني. وليس عندنا دليل قطعي على ان افعال النبي عليه الصلاة والسلام تدل على الوضوء. فبقي لنا ماذا؟ الندب. فهمت هذا الدليل يعني؟ نعم. نعم - [01:09:24](#)

قوله ومنهم من قال يتوقف فيه هذا هو القول الثالث وهو وهو التوقف لعدم معرفة المراد ولتعارض الدلة نعم؟ لم يقل بالوجوب وعندي انه لا معنى للوقف بالفعل الذي قد ظهر فيه قصد القرابة - [01:09:43](#)

يخرجه عن الاباحة الى ما فوقها. والمتيقن مما هو فوقها الندر والراجع والله اعلى هو القول بالنسب. لأن القرابة طاعة وهي غير خارجة. عن الواجب والمندوب وقدر المشترك والقدر المشترك بينهما ترجيح الفعل على الترك. وهذه حقيقة الندوة مندوبة - [01:10:15](#)
قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وما فعله النبي صلى الله عليه وسلم على وجه التبعد فهو عبادة. يشرع التأسي به فيه. فإذا
قصص زمانا او مكانا بعبادة كانت تخصيصه تلك العبادة سنة - [01:10:44](#)

قوله فان كان على غير واجب الغرية والطاعة فيحمل على الاباحة في حقه وحقنا. هذه هي الحالة الثانية النبوية وهو الفعل الذي لم يظهر فيه قصد القربى. ويدخل تحت هذا النوعان. الاول - [01:11:02](#)

ما فعله بمقتضى جبلية البشرية كالقيام والقعود والنوم والاكل والشرب. فهذا لا حكم له في ذاتي لأنه ليس من باب التكليف. لأن التكليف فيما يمكن فعله وتركه. وهذه الافعال ليست مشروعة - [01:11:22](#)
في ذاتها او مقصودا بها التأسي. لأن كل ذي روح من البشر لا يخلو عنها الا اذا كان الفعل له هيئة معينة كصفة اكله وشربه ونومه ونحو ذلك. فهذا له حكم شرعى كما دلت عليه النصوص - [01:11:42](#)

ثانيا يكون ما هو الحكم الشرعي؟ ان يكون الاستحباب. لأن ما له هيئة من الافعال الجبلية تكلف وخلاف عادة قومه. صحيح؟ نعم.
تكلم في خلاف عادة قومه فيدل ماذا ان فعله في ما تكلم فيه خلاف على تقرير في نومه انه كان نائم ينام على شق الايمان مثلا عليه الصلاة والسلام. ويواظب على هذا. فدل هذا ان ينام على شق الامام مستحب. لأن هذا ليس - [01:12:02](#)
قوم ان يواظبوا على هذا. نعم. الثاني ما فعله فوق العادات وذلك لملابسه صلى الله عليه وسلم. فهذا النوع مباح لم يقصد بتشريم فلن استحباب للمتابعة. ما فعله وفق العدد - [01:12:26](#)

وفق العدد وفق العدد يعني ماذا موافقا لعادة قومه لم يخالف اللباس ولذلك ابن القيم في زمن المعاد نص على هذا ان النبي عليه الصلاة والسلام ليس ما تيسر من لباس قومه. فلم يقتصر بلباس معين لبس العبادة ولبس الازار والرداء ولبس التبان اي - [01:12:41](#)
ولم يتكلم لباس معين كذلك لباس من العادات وليس من السنن؟ نعم لا استحباب للمتابعة. لأن اللباس منظور فيه الى العادة التي اعتادها اهل البلد. ولهذا لم وغير للرسول صلى الله عليه وسلم لباسه الذي كان يلبس قبل النبوة. وانما وضع الاسلام شروط وضوابط للباس الرجل والمرأة - [01:12:57](#)

تستفادوا من الكتاب والسنة وبقى من الافكار هذه حدود ما بين اليه هو خلاف العدل بلباس النبي والسنة النبي عليه الصلاة والسلام.
هو سنة مسلا. ليس ب الصحيح لا اعلم واحدة من العلم انه قال بهذه الا بعض المتأخرین. متقدمون يعني شبه اتفاق - [01:13:24](#)
على ان صفة لباس عليه الصلاة والسلام ليست من السنن ليثبت محل انما الذي هو من السنن نعم ما ورد النبي عليه الصلاة والسلام ان الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل. لا عن لباس الشهرة. لا عن لبس المياسر الاحمر الخالص. نحن - [01:13:46](#)
على لباس السودان ستر العورة سحب وسعته وعدم السعة. وهذا بالخصوص هذا بالخصوص الشرعية. يعني نحن لا نتكلم الان في
مبحث افعال كل هذا المتعلقة بالفعل ليس بالقول. اننا نص شرعی يقول ماذا ما بين الركبة والسورة عور؟ فيجب عليك ان تستر ما بين

السورة والرکبة باي - 01:14:06

لاباس قميصا كان او سروال او يلمس. خذوا زينتكم. خذوا زيادة على اللباس. واخذ الزينة ايضا يرجع فيها للعرف. اخذ -
الذين يرجى ايه ؟ العرف قد يكون الزينة في ازمنة ان تلبس قميصك. قد يكون الزئب زمن الازمنة ان تلبس ما يطعن مثلا وهكذا -

01:14:26

المرجع في ارض زينة للعنف. نعم وبقي من الافعال نوع اخر وهو ما فعله صلى الله عليه وسلم بيانا للمجمل. فهذا حكم حكم مجلمل
فان كان واجبا واجب وان كان مندوبا فالفعل مندوب. لكنه واجب على الرسول صلى الله عليه وسلم مطلقا حتى يحصل البلاغ -

01:14:44

حتى يحصل البلد ثم يكون حكمه حكم الامة في ذلك. ومثال الواجب مسح رأس كل. بيانا لقوله تعالى وامسحوا نفوسكم وهذا هو
الصحيح عندما يقول بوجوب السعادة برأس المسح كالحنابة والمالكيه. لانه لم يرد لان قوله سحبوا رؤوسكم هذا مجلمل. اي وجه
اجمالي - 01:15:06

هذا اجمال ما سببه الاجمال هنا اجمال في حرف الباء. هل الباء المقصود به الانسان ؟ ام مقصود به التبعيض ؟ كما يقول بعض
اهل العلم. فهذا الاجمال ازيل بماذا ؟ بفعل - 01:15:30

النبي عليه الصلاة والسلام. نعم. ومثال مندوبي الصلاة صلى الله عليه وسلم ركتعين عند المقام بعد الاوافي بيانا لقوله تعالى واتخذوا
من مقام ابراهيم مصلى وقد نقل الحافظ ابن حجر الاجماع على جوازه ركتعي الطواف الى اي جهة من جهات - 01:15:45
ليس شرط ان يكون خلف مقام ابراهيم. فهذا بيان لمجلمل مستحب اما مسح الرأس بيان لمجلمل واجب. نعم واقرار صاحب الشريعة
على القول كقول صاحب الشريعة وعلى الفعل كفعله وما فعل في وقته في غير مجلسه علم به ولم ينكره فحكمه حكم ما -

01:16:05

في مجلس لما بين حكم الفعل ذكر بعده الاقرار لانه من السنة كما تقدم وصورته يسكت النبي صلى الله عليه وسلم عن انكار قول او
فعل بين يديه او في عصره وعلم به. فكل امرنا - 01:16:36

الرسول صلى الله عليه وسلم ينكر على فاعله. فان كان قولا فهو كقولهم صلى الله عليه وسلم وان كان فعلا فهو كفعله صلى
الله عليه وسلم لانه صلى الله عليه وسلم معصوم على ان يقر احدا على - 01:16:56
او معصية فيما يتعلق بالشرع شوفوا مثال للقرار على الفعل اقراره صلى الله عليه وسلم الحبشة يلعبون هنا في المسجد من اجل من
اجل تأليفهم. تألفوا من التأليف معنى التأليف مع الاسلام يعني - 01:17:16

تحببيه. كما في حديث عائشة رضي الله عنها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما انا بابي حجرتي والحبشة يلعبون اه
بحرابهم في المسجد الحديث. نعم. بحراب. الحرام - 01:17:37

ومثال الاقرار على القول يقرانه صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه على قوله باعطاء السلب القتيل سلبا القتيل وما عليه من
سلاح ومال وملابس يأخذها قاتله. فابو بكر قال هذا والنبي عليه الصلاة والسلام اقره عليه - 01:17:57
قولوا وما فعل في وقته في غير مجلسه اي ما فعله المكلف او قاله في وقت اي زمان حياة صلى الله عليه في غير مجلسه اي بحيث
لا يشاهده ولكنه علم به ولم ينكر فحكمه حكم - 01:18:28

ما فعل في مجلسه اي في دلالته على جواز ذلك الفعل او القول. وهذا يشمله ما تقدم في قوله صاحب الشريعة. لكنه صرح بايضاوه.
ودفع توهם الاختصاص بما في مجلسه. يعني ما فعل في مجلسه - 01:18:48

مجلسه وعلم به لان قول اقرار صاحب الشريعة ماذا قال ؟ قال واقرار صاحب الشريعة على القول هو قول صاحب الشريعة. ويقران
على الفعل كفعله. حتى هنا يدخل في هذا الذي فعل امامه او الذي فعل - 01:19:08
في غير حضوره علم به. هم. ولكن حتى يدفع هذا التوهם لانه قد يتوجه ان المقصود بالخارج هنا ماذا ؟ الاخوان في المجلس فقط.
فقال وما فعل في وقته في غير مجلسه وعلم به. مم. ولم ينكره يعني سواء كان هذا الفعل في مجلسه او في غير مجلسه. المهم ان

فحكم حكم مفعول في مجلس نفس الحكم نعم بالضبط نعم طيب ما فعل الحالة الثالثة؟ اي الحالة الثالثة ما هي الحالة الثالثة؟ هناك حالة ثالثة لم يذكرها في المتن ما فعل في غير مجلسه ولم يعلم به - 01:19:48

ما حكم في تفصيل ساذكره بعد ذلك في عندها ثلاث حالات. الحالة الاولى امامه لا شك انه علم به. الحالة الثانية فعل في غير مجلسه وعلم به. حالة ثالثة فوائد في غير مجلسه ولم يعلم به. طيب - 01:20:12

ومثال من ذلك المذهب هو ما يختاره الجويد انه لا يكون حجة. لكن هذا فيه تفصيل ساذكره بعد ما كان من الباب؟ نعم ومثال ذلك قصة معاذ رضي الله عنه حيث كان يصلي العشاء مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ينصرف إلى قوم يصلي بهم. فهي - 01:20:27 له تطوع ولهم فريدة وهذا ليس في القوة كالواقع بين يديه صلى الله عليه وسلم لاحتمال انه لم صلى الله عليه وسلم وان كان الغالب على الظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم الائمة الذين يصلون في - 01:20:45

قبائل المدينة ومما يؤكّد ذلك قصة الاعرابي الذي شكر إلى النبي صلى الله عليه وسلم تطويل معاذ كما في حديث جابر رضي الله عنه وقد استدل عليه الصلاة والسلام بقى - 01:21:05

وقد استدل بحديث معاذ رضي الله عنه من اجاز الصلاة مفترد خلف المتمثل بناء على هذا هذا الاعتبار وهي مسألة خلافية والله اعلم بالصواب. نعم. والرجل في هذا هو مذهب الشافعية خلافاً لحنابلة نعم - 01:21:22

وفعل ما فعل في غير مجلسه عليه الصلاة والسلام ولم يطلع عليه وقع فيه خلاف بين اهل العلم. الراجح انه لا يكون الحجة اذا لم اذا كان الفعل من واحد. اما الخلاف القوي بين اهل العلم في ماذا؟ اذا فعل وانتشر. اذا فعل. وانتشر. ولكن لم يأتي لنا نص -

01:21:42

ان النبي عليه الصلاة والسلام ماذا علم به؟ علم به. يعني مثلاً قول اسماء رضي الله عنها نحرنا فرسا والحديث ان البخاري. في زمن النبي عليه الصلاة والسلام اكلناه لم تكن نحرنا فرسا في زمن النبي فاكلنناه علم النبي به - 01:22:00

صحي الاستدلال بهذا الحديث على ماذا؟ على اباحة لحم الخيل. عند من يقول بأنه ما فعل في زمن ولم يعلم به الا يكون حجة. ولكن قد يستدل بهذا بان الاصل - 01:22:17

الله عنها. ما سبب الخلاف في هذه المسائل؟ الخلاف في هذه المسألة خلاف حديثي هو حديث جابر عند مسلم انه قال كنا نعزف في زمن النبي عليه الصلاة والسلام والقرآن ينزل. كنا نعزف والعزل هو ان يجامع زوجته ثم ينزل المنى خالص - 01:22:27

معنى الحمل يعني. كنا نعزل القرآن وينزل. نعم. ولو كان شيء محظوظاً يعني لهذا القرآن. هذه العبارة الأخيرة لو كان شيء هذا القرآن اختلف اهل العلم المحدثون في هذه من كلام جابر ام مدرجة في الحديث؟ الاطباء انها مدرجة ليست من كلام جابر - 01:22:45

فالذين قالوا لا من كلام جابر قالوا معنى هذا ان جابر يستدل ان ما حدث في زمن النبي وانتشر لأن كنا نعزل هذا ليس فعل واحد. هذا فعل الناس كثيرين الان - 01:23:05

فين اكثر الناس؟ وانتشر يكون الاقرار الوحي عليه دليل لأن الوحي لو علم الله عز وجل ان هذا الشيء محظوظ لكان محظوظاً فلما سكت الوحي دل على ان هذا سكوت الوحي كرامة. شفتم هذا الدليل؟ الذين لا يقولون بهذا. يقول هذه الديانة ضعيفة - 01:23:15

يصح آلا تصح من كلام جابر. المسائل فيها حضرتك تعتبر في هذه المسألة. في خلاف يعتبر في هذه المسألة هو ما اشتهر في زوج النبي عليه الصلاة والسلام. ولم يأتي النص انه - 01:23:35

حجّة ام لا؟ نعم واما النسخ فمعناه الرسالة يقال نسخت الشمس غالباً اذا زالت وقيل معناه النقل من قول فنسخ ما في الكتاب اين قلتم وحذر الخطاب الدال على رفع الحكم ثابت بالخطاب المقدم على وجه - 01:23:45

لكان ثابت مع تراخيه عنهم. النسخ في اللغة يطلق على معنيين. الاول الرفض والازالة يقول لصقت الشمس والظل اي ازالته ونسخت الريح اثار ازالته. قال تعالى فيensi الله ما يلقى الشيطان - 01:24:10

الثاني النقل في الآية انما لا ينسخ الله من يلقى الشيطان يزيد يزيد الثاني النقل يقال نسخت ما في الكتاب اين نقلته مع بقاء الاصل؟

لان ما في الكتاب لم ينقل حقيقة - 01:24:33

قال تعالى انا كنا نستنسخهم ما كنتم تعملون قولوا وحد القطب قوله تعالى ان كنا نستنسخ ما كنتم تعملون. قيل هي الملائكة.
نستنسخ ما كنتم تعملون اي ننقل ما كنتم تعملونه من الذبح المحفوظ - 01:24:53

يعني ما كنت تعمله هو مكتوب قبل ان ت عمله في اللوح المحفوظ. فالملائكة تنسخه وتنقله من ملامح المحفوظ الى الصحف التي
بأيديها. نعم قولوا وحد هو الخطاب الدال على رفع الحكم - 01:25:18

عدوا اي معناه الاستراحي. وهذا تعريف ناسخ وهو الخطاب لاتعريف النسخ الذي هو رفع الحكم او اللفظ. لأن مصدر نسخة نسخة
نسخة. فالنسخ هو الرفع اما الذي عرفه وماذا؟ الدليل النسخ. واضح - 01:25:35

نعم. قال اعلم ان المعنى ان معنى النسخ انا مش مشهم. اعلم ان معنى النسخ عند المتقدمين اعم من معناه عند الاصوليين ان
المتقدمين عند السلف والصحابة معنى نسخة عامة عند الاصوليين. فهم يطلقون النسخ على تقييد المدة وتخصيص العام. نعطيك
مثال لهذا - 01:25:58

مساء الفل مثل المثالي البخاري حديث ابن عباس واحنا لسه نايم ابن الاكوع كلاهما في نفس الاية وهي قوله تعالى وعلى الذين
يطيقونه فدية طعام مسكين. قال ابن عباس ليست منسخة - 01:26:20

اهي دي الاية ليست منسخة. ما معنى الاية؟ وعلى الذين يطيقونه وعلى الذين يستطيعون الصيام فدية. يعني كان في اول الاسلام
الانسان مخير بين ان يصوم وبين ان يطعن ثم نسخت ابن عباس يقول ليست منسخة. يقصد بقول ليس منسخة ليس معنا هنا
ازالة الحكم بالكلية. يصل يعني ايه؟ ليس منسخة يعني ليس منسخة حكمة - 01:26:37

هالا انما هي مخصوصة. يغسل بالناس هنا ماذا التخصيص؟ يصل بالنصف هنا؟ التخصيص. يعني الاية هنا خصت بما قدم نصحت
خاصة بالشيخ الكبير والشيخ. وبقي ماذا؟ ها؟ وبقي المستطيع. المستطيع هو لا يصوم. اما الشيخ الكبير هو شيخ - 01:26:59
يستطيع ان يفدي ولا يصوم. واضح هذا؟ فابن عباس قال ليس منسخة. سلمة من الاكوا قال هي منسخة. نسختها التي بعدها. ما
هو الذي بعدها؟ فمن شهد منكم الشهر فليصم - 01:27:19

فيغسل بالله سخونة ازالة حكم التخيير عن المستطيع للصيام. المستطيع للصيام لابد ان يصوم. فإذا ابن عباس يحسب التخصيص
وسلم يقصد فالناس عندها متقدمين قد اطلق على ازالة الحكم بالكلية على ازالة الحكم بالكلية وقد نص على تخصيص العام وقد
يطلق على التقييد المطلق - 01:27:29

تقول هذه الفائدة حتى لا يضل بعض الناس عندما يسمعون هذا الاثر ابن عباس يظنون ان هناك تعارض ليس هناك تعارض. احدهما
يقصد لنسخ معنى الازالة بالكلية والآخر يقصد نفسه بمعنى التخصيص. واضح هذا؟ فلذلك قال ولا في الحاشية ماذا؟ قال آآ -
01:27:49

النسخ يعلم ان معنى النسخ عند متقدمة اعم من معناه عند الاصوليين فهم يطلقون النسخ على تقييد المطلق والتخصيص العام.
بدليل المتصل او منفصل. اما انا هنا التخصيص للتخصيص العام قد يكون بدليل متصل في نفس النص. وقد يكون بدليل منفصل في
نص اخر. نعم - 01:28:05

وعلى بيان مبهم البيان المبهم ايضا يسمى عندهم نسخ كبيان مجمل قلنا مجمل من المبهر كما يطلقون على رفع الحكم الذي هو
النسخ عند الاصوليين. المعنى الاخير فقط هو نسخ عند الاصوليين هو رفع الحكم. لكن ان المتقدمين يطلق اللصق على كل هذه
المعاني - 01:28:22

التي ذكرها واضح هذا؟ نعم. لأن جميع ذلك يشترك في معنا واحد هو ان نسخة في اصطلاح المتأخرین اقتضى ان الامر المتقدم غير
مراد في التكليف. وانما المراد ما جاء به اخرا - 01:28:41

النص المتأخر هو الذي نسخ المتقدم. وهذا المعنى جاري في تقييد المطلق والعام مع الخاص. ما معنى هذا؟ يعني الخصوص
تخصيص العام النسخ بينهم وجوه اختلاف وافتراق ولذلك يذكرون في هذا الباب في كتب الاصول المطولة يذكرون الفرق بين

الفرق بين النسب والتخصيص النسخ من الفروق ان النسخ لابد فيه من معرفة التاريخ التخصيص معرفة التاريخ. عندما تقول حرمت عليكم ميته ثم يقول النبي عليه الصلاة والسلام احل آهل اختم بهذا فانتفعتم به. هو حل لنا ميتتان - [01:29:17](#)

من التاريخ نقول ان هذا تخصيص النسخ يكون ازالة للحكم كله. التخصيص يكون اخراج بعض افراد العدل. واضح هذا؟ هم. النسخ لا بد فيه من عند جمهور الاصوليين ان القرآن بالقرآن - [01:29:33](#)

اما التخصيص اللي وصلت في هذا قد يخصوص القرآن بالسنة. هذه في رقية ان يذكرونها بين النسخ والتخصيص هذه الفرق
يذكرونها بين ماذا؟ بين النسخ والتخصيص. هذا معنى قول ماذا؟ اعلم ان معنى النسخ اه طب قلم امثلة ذلك. ما اخرجه -
01:29:52
البخاري ومسلم. عن القاسم ابن ابي بردة انه سأله سعيد ابن جبير. هل لمن يقتل؟ هل لمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة قال فقرأت
عليه ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق. فقال سعيد قنتان ابن عباس كما قرأتها عليه. فقال هذه مكية نسختها اية مدنية التي
في سورة النساء - 01:30:08

يعني قوله تعالى بعد هذه الآية في سورة الفرقان الا من تاب وامن وعمل صالحًا. ذكر التوبة لمن؟ قتل النفس. واضح هذا؟ فكان ابن عباس ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاء جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وادى له عذاباً عظيماً. نعم؟ فيقول آية النساء نسخت 01:30:29 -

استخدم معنى الناس خوناً بمعنى ماذا - 01:30:52

بمعنى ماذا؟ من التخصيص اين التخصيص يعني؟ اه اين التخصيص النفسي اهم وحرم الله اين التخصيص هنا انه قال ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بحقها. في سورة النساء قال ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم. نعم كانه يقول 01:31:05 - خرج

خرج المتعمد عن قتل النفس التي حرم الله الا بالحق لانه قد يدخل في الآية الاولى المخطىء. الآية الاولى قد يدخل فيها ماذا؟
مخطىء. المخطىء. فيقول آيات النساء اخرجت ماذا - 01:31:34

وقد يقال ان ابن عباس وهذا هو الازهر يصف بالنسخ هنا رافع الحكم بالكلية. ان حكم اية الفرقان رفع بالكلية. فكان هنا اولى بالنسبة ذكر هذا المثال في الحشية. ان نذكر المثال الذي ذكرته بمسال سلمة من اقوى ابن عباس وهو في البخاري ايضا. لانه اعظم اصغر من هذا. لأن هذا محتمل ان ابن عباس اراد بالننسف ولا ماذا - 01:31:45

ازالة الحكم بالكلية وهذا كان مذهبة ان قاتل النفس لا ليس له توبة ثم يقال انه راجع عن هذا؟ نعم عبده اي معناه الاصطلاحي وهذا تعريف الناسى وهو الخطاب. لا تعريف النسخ الذى هو رفع الحكم واو اللغو. لكن يؤخذ - 01:32:05

والتعريف والناس لانه يلزم من كون الناس هو الخطاب الدال على رفع من يكون مدلول الخطاب هو النسخ الذي فهمها متلازمان اذ لا رفع الا وعندما عرف النسخ ماذا قال - 01:32:25

للتعریف ماذا قال قال حد يعرفه هو خطاب الدال على رفع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم. الخطاب المتقدم رفع الحكم الثالث بالخطاب المتقدم هناك حكم زات بالخطاب الاول. على وجه اللواء لكان ثابتا. على وجه اللواء - 01:32:47

لكان الخطاب المتقدم ثابتًا. يعني الخطاب المتأخر رفع حكم الخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتًا. مع تراخيه عنه مع تراخيه عنه هذا شعب ان يكون التراخي هو التأخر ان يكون الناسخ - 01:33:11

قال هذا وهذا تعريف الناسخ هو الخطاب - 01:33:28

لا تعرف النسخ الذي هو رفع الحكم او اللفظ. لكن يؤخذ من هذا التعريف؟ تعريف النسخ. لانه يلزم من كون الناسخ هو الخطاب على

الرفض على ان يكون مدلول الخطاب والنسخ الذي هو رفع الحكم. فالرافع والخطاب والرفع والنسخ فهما متلازمان. يعني اذا قلت ان ان الخطاب لازم - 01:33:48

فيلزم من هذا ان هذا الخطاب الماسخ حق النسخ وهو ماذا؟ رفع الخطاب الاول هذا المعنى انه عندما ذكر تعريف الناسخ يفهم منه شوية النسخ لان النسخ هو ماذا؟ هو نفس الازالة. اما الناسخ هو الخطاب الذي ازاه. الدليل الذي ازاه. طب قول الخطاب من مربى الخطاب؟ قال - 01:34:08

المراد به الكتاب والسنة. فالناسى هو الكتاب او السنة. ولا نسب بالاجماع ولا القياس. اما الاجماع فلأنه لا ينعقد الا بعد وفاته صلى الله عليه وسلم. وبعد وفاته لا يمكن النسخ. لانه تشرع الاجماع ليس دليلاً لماذا - 01:34:29

ليس دليل لان الاجماع لا يقع الا بعد موت النبي عليه الصلاة والسلام ولو كنت بالنسخ النسل التشريع ولا التشريع بعد موت النبي عليه الصلاة والسلام. نعم. الناس ختام الذي ازال السحر - 01:34:50

اما النسخ الازالة نفس الازالة وانما يقع النسخ اتمني الاجماع ابداً له من مستند عند اكثر اصولياً بدليل الاجماع. فالناس يقع ماذا؟ بدليل الاجماع اذا بلغنا. اذا بلغنا احياناً قد لا يبلغنا دليلاً للاجماع او يبلغنا من طريق ضعيف. كحديث مثلاً الماء طويل لا ينجسه شيء انما غالب على لونه او طعمه او ريحه. هذه الزيادة انما غالب على لونه وطعمه - 01:35:03

لكنه مجمع عليها. نعم وما قياس فان المنسوب مقدم عليه. ولا يسار اليه الا عدم لان لو قلت ان القياس ينسخ النص معنى ذلك انك قدمت القياس على النص وجعلت حاكماً عليه. والنص مقدماً للقياس. اذا قوله خطاب المقصود بالكتاب والسنة فقط ليس الاجماع - 01:35:31

ليس القياس وليس اي دليل اخر من ادلة الاصوليين. نعم. وناشر في الحقيقة هو الله تعالى ويطلق على النص الناسخ. ويقول هذه الآية الناسخة قول الدال على رفع الحكم المراد برفع الحكم تغييره من ايجاب الى اباح. كنسخ الصدقة عند - 01:35:53
مناجاة الرسول. مناجاة الرسول صلى الله عليه وسلم. النبي الله عز وجل قال يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا وبين ان اجواتكم صدقة. مناجاة الرسول قال كلام معهم. كان هذا مأموراً بافعال الاسلام. لا يجوز ان تتكلم مع النبي عليه الصلاة والسلام - 01:36:14

اول تساؤله عن شيخ الليلة تصدقت. ثم نسخ هذا. وسوف تقول له ثبت ان علي ابن ابي طالب عملاً بيد الله. ثم نسخت كما سبأتهي ان شاء الله او من اباح الى تحريم كمسق اباحة الخمر منصوص عليه في قوله تعالى تتخذون من - 01:36:32
آآ منه السكر ورزقها حسنة وغير ذلك. وقد يكون النسخ برفع اللغو ايضاً كما سيذكر المستأنف. وانما اتصل على مسجد حكمه لانه هو الغالب. تتخذين منه؟ ومن ثمرات النخيل والاعلامي تتخذون منه من هذه الثمرات سكرت هو الخمر ورزقاً حسناً اي طعامه. وهذه الآية فيها ماذا؟ في اباحة الخمر - 01:36:53

الموضوع ذكر لنا اننا نتخذ الخمر من المنامرة ثم نسخ هذا. نعم كونه ثابت الثابت بالخطاب المقدم. هذا صفة للحكم المنصوب وبالخطاب متعلق بالثبات. بيعمل بالخطاب يعني جر مجهول متعلق بالثبات يعني ثابت بماذا بالخطاب - 01:37:23
المتقدم اي في الورود الى المكلفين فهو مقدم على الخطاب الدال على يعني يقول لك الخطاب متقدم وخطاب متاخر خطاب متاخر والمتقدم والمنسوخ. نعم وهذا القيد للاخراج رفع الحكم ثابت بالبراءة النصرية فليس بنسخ. ما معنى هذا؟ يعني مثلاً حرمت - 01:37:47

عليكم المائدة. هل هذا نسخ لاباحة الميتة؟ لان البراءة الاصلية ان الميتة مباحاً. الاصل ان لا شيء في الاصل اباحة. فالحكم الذي ينقل عن المرأة الاصلية او النص الذي يقول عن العبارة الاصلية لا يسمى ناسخة. مفهوم هذا؟ مفهوم هذا يبقى رأس ايه؟ نقول هذا امال هي الاسر؟ لا. الاصل في الاشياء - 01:38:10

نعم. هذا ثابت حكماً جليلاً للابتلاء هذا ثابت حكماً جديداً ان البراءة الاصلية ان كل الاشياء مباح. نعم. فالحكم النقل عن هذه البراءة الاصلية لا يسمى ناسخاً لها. انما النسخ لابد ان يكون لماذا - 01:38:30

المتقدم بنص متقدم. مم. بنص متاخر. نعم عباداتي في شرق مزيل لحكم البراءة الاصلية. وهي عدم الترفيه وليس هذا نسخ لان البراءة لم تسقط بخطاب ثم بهذا الغسل الفرد مثلا مع المفرد - 01:38:43

ثم سنقول في هذا نقول خصم نقول مستثنى من الاصل. مستثنى من الاصل والاباح. نسخ. لن يكون نسخ. لأن النسخ للبد يكون النص متقدم. والاباحة ليست بنص متقدم. من كل التواب - 01:39:10

متاخر ومن كل جهة يعني. ليس ينسب الافراد يعني. ولا ينسب كل حكم. ما معنى الا افهم ماذا؟ يعني اذا جاء النصف لا يأخذ باشياء اما البعض يسمى تخصيص. اية ده - 01:39:24

وقوله على وجه لولاه لكان ثابتنا وجه بمعنى حال والضمير في قوله لولاه يعود على الخطاب واسمه كان هو الحكم. اي حال كونه على وجه لولاه ذلك الخطاب لكان ذلك الحكم ثابتنا. لولا - 01:39:41

هو يعني لولا الخطاب الثاني لولا الناسخ لكان الحكم الاول ثابتنا. مفهوم كده؟ نعم وقولوا ما تراخيه عنهم اي مضيء ما تراخيه عنه اي مضيء مدة بين الناسخ والمنسوخ. تمضي مدة بين الناسخ والمنسوخ. وهذا القيد لاخراج ما اذا كان الخطاب الثاني - 01:40:01

غير متراخ بل كان متصلا بالاول فليكون نسخا بل يكون بيانا مثل الشرط والصفة والاستثناء. تكون بيان تخصيص للمنتصف. يكون تخصيص بالمنتصف. فلا بد من التراخي من التأخر. ان يكون النسخ في نص - 01:40:25

والمنسوب في مصر الناتج في مصر والمنسوخ في نص واضح وان يكون هذا الناسخ بعد المنسوخ في الزمن. نعلم بال التاريخ انه متاخر. نعم. مضيء مضيء مضى من مصدر مضى مدة انقضاء مدة. انقضت مدة. يعني لا بد ان يكون الناسخ بعد نزول منسوخ بمدة بوقت - 01:40:39

مفهوم هذا؟ فقوله تعالى والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. وفيه رفع الحكم وجوب عن غير المستطيل. لماذا؟ لأن قوله لله على الناس يعم كل شيء المستطيع وغير المستطيع. وقلنا من استطاع اليه سبيلا هذا التخصيص بماذا؟ بالبدن. هذا التخصيم متصل. نعم. ولكنه ليس بنسخ لانه لم - 01:41:00

اوه عنه بل هو متصل به. وهكذا قال بعض الاصوليين. وهذا فيه نظرا لان التخصيص بالمخصوص المتصل هو بدل من هنا ليس رفعا للحكم وانما هو بيان ان المخرج غير مراد بالحكم. انت متكرر من البداية ما اراد العموم - 01:41:26

انما نطق بلفظ نعام اراد به الخصوص. ثم بين هذه الارادة بقوله من استطاع اليه سبيلا. نعم وهذا التعريف مكون لا يليق بالاختصارات مع ما يرد عليه من الاعتراضات منها انه - 01:41:48

عرف الناسخ دون النسخ ومنها انه غير جامع. الاول اشكال في هذا التعريف انه ماذا؟ عرف الناسخ كما قدمنا في اول النسخ. النسخ هو الازالة. وانا اعرف الناس في النص الذي ينسخ. من انه غير جامع. لماذا لم يذكر نسخ اللفظ - 01:42:04

الناس غلواء. بقول لك ايها نسخ الحكم ونسخ. اللفظ ونسخ الحكم واللفظ. ثلاثة انواع ستأتي معنا في الباب القادم. نعم؟ اللفظ والتلاوة الناس التلاوة. نفس اللفظ هو في التعريف تكلم عن ناس خيمانة. ناس ناس في الحكم فقط. الحكم طب اين لم يذكروا؟ فهو غير جامع. انه لم يذكر نفس اللفظ كما سيأتي - 01:42:23

اعتراض ثالث ان قوله على وجه مولاه هنا ما كان ثابتنا هذا كله زيادة حشو ليس فيها فائدة. وقد ذكر المصنف هذا التعريف في كتابه البرهان ثم زيفه. يعني قال هاتان خطأ. زيفه ايها الطلب. الظاهر الظاهر لست متأكدا من هذا. ثم زيفه نعم - 01:42:43

زيادة محدودة. زيادة واحدة لزيادة خالصة ليس فيها فائدة في التعريف. والاصل في التعريف ان التعريف لابد لا يجوز ان يكون فيه الفاظ ماذا؟ زائدة بدون فائدة ولو قيل في تعريفه وهذا تعريف جيد والذي ينبغي ان يحفظ هو رفع حكم دليل شرعي او لفظه حتى يشمل ماذا؟ نسخ الحكم ونسخ - 01:43:03

بدليل من الكتاب والسنة خلاص قرأ في حكم دليلي شرعي او لفظ الدين من الكتاب والسنة لكان اوضح واقصر والله اعلم. ولكن ينبغي ان يزداد قيد ما هو القيد من يقول - 01:43:22

ينبغي ان يزداد قيد في هذا التعريف. هذا سيف ذكره الشيخ ابن عثيمين. نعم؟ سالم ممكن تعريف يا شيخ؟ التعريف الذي ذكره هو

رفع حكم دليل شرعي او لفظه. بدليل من التربية والسنة - [01:43:35](#) -

ينبغي ان نزيد قيدا جملة في هذا التعريف. ها؟ في علم التعريف. اه متراخي عنه. احسنت. هو رفع الحكم دليل شرعي او لفظه بدليل في مكتب وسن متراخ عنه. معنى متراخ بعده. متاخر يعني. فهمتم هذه المسألة؟ نعم - [01:43:51](#) -

[01:44:08](#) -